الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة د. الطاهر مولاي – سعيدة –
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

التأمين التعاوني في التشريع والشريعة الإسلامية

مذكرة لنيل شهادة الماستر
التخصص : القانون الاقتصادي

من إعداد الطالب :
مداح عدنان

تحت إشراف الأستاذ
أ . عمري رشيد

لجنة المناقشة

الأستاذ :	عثماني عبد الرحمن	رئيسا
الأستاذ :	بودواية نور الدين	عضوا مناقشا
الأستاذة :	سويلم فضيلة	عضوا مناقشا
الأستاذ :	عمري عبد الكريم	مشرفا

السنة الجامعية 2015/2014

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

تشكرات

الحمد لله الذي تفتتح بحمده كل رسالة ومقالة وصلاة وسلام على هادي من ضلالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

من ظلم وإجحاف أن إنسان و يتقدم في مسيرته وبحثية وازدياد وفهمه وتعمقه في اكتساب المعلومات مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم ((العلم إمام العمل والعمل تابعه)) .

ويقال في الأثر : ((من لم يشكر الناس لم يشكر الله)) .

وفي هذا المقام أتقدم بآيات الشكر والإمتنان لكل من ساعدني في هذه المذكرة من قريب أو بعيد .

وكذلك بالشكر الجزيل لفضيلة الأستاذ : عمري رشيد حفظه الله ورعاه وجعله ذخرا نافعا للأمة الجزائرية أولا والعربية والإسلامية ثانيا .

وأشكر أخي أستاذ علي فراح الذي أمدني بعون كامل غير منقول أسال الله أن يبارك له في عمره .

وكذلك بالشكر الجزيل لكل من مدير الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي ومديرة فرع سلامة بولاية سعيدة .

الخطة

المقدمة

الفصل الأول : التصور النظري والتطبيقي للتأمين التعاوني في التشريع

المبحث الأول : مفهوم التأمين التعاوني .

المطلب الأول : تعريفه بالتأمين التعاوني .

المطلب الثاني : خصائص التأمين التعاوني

المطلب الثالث : عناصر عقد التأمين التعاوني .

المبحث الثاني : نشأته وتطوره في الجزائر

المطلب الأول : نشأة التأمين التعاوني

المطلب الثاني : تطور التأمين التعاوني في الجزائر

المطلب الثالث : تطبيقات التأمين التعاوني في التشريع الجزائر

الفصل الثاني : ماهية التأمين التعاوني في الشريعة الإسلامية

المبحث الأول : مفهوم التأمين التعاوني المركب

المطلب الأول : تعريفه وخصائص التأمين التعاوني المركب.

المطلب الثاني : أركان عقد التأمين التعاوني المركب .

المطلب الثاني : أنواع التأمين التعاوني المركب .

المبحث الثاني : تطور التأمين التعاوني .

المطلب الأول : نشأة التأمين التعاوني

المطلب الثاني : مبادئ التأمين التعاوني

المطلب الثالث : تطبيقات التأمين التعاوني في ظل الشريعة الإسلامية

الخاتمة .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

مقدمة:

إن الاقتصاد الوطني يقوم على ثلاث دعامات رئيسية وهي النظام المصرفي ، ونظام الأسواق المالية ، ونظام التأمين ، " لذا اهتمت المنظومات القانونية على المستوى الدولي بوضع قواعد منظمة لمراحل عقد التأمين من جهة – الإبرام ، التنفيذ والإنهاء وللهيئات العاملة في هذا المجال من جهة أخرى – شركات وتعاونيات التأمين " [1]

ونظرا للأزمة المالية العالمية الأخيرة وتداعياتها على نظام التأمين وبصفة خاصة ، وذلك بشكل جلي على أكبر شركات التأمين في الولايات المتحدة الأمريكية ، ولذا اتجهت أنظار الدول الغربية قبل الدول الإسلامية إلى التأمين التعاوني أو ما يصطلح عليه باسمه غير المشهور التأمين التكافلي لكي يقيهم من أي أزمات غير متوقعة والنتيجة تبني بديل أخلاقي يتوافق مع تعاليم الشريعة الإسلامية بعد فشل النظام الرأسمالي كما هو بالنسبة للتأمين التكافلي وقد برزت هذه الصناعة لتوفر لأكثر من مليار ونصف مسلم منتجات تأمينية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ، ولذا نحاول إبتداءا من هذه الدراسة تعريف واقع التكافل لكشف نقاط القصور والجمود ومحاولة معالجتها لاستغلال نقاط القوة التي تتمتع بها هذه الصناعة . [2]

أسباب اختيار الموضوع :

- قلة الدراسات التطبيقية حول واقع التأمين التعاوني بالجزائر .
- عدم إهتمام المشرع الجزائري للبعد الديني تماما في المعاملات المالية وذلك لشدة تأثره بالنظام القانوني اللاتيني الجرماني .

---

[1] – أ. براحلية بدر الدين ، التأمين في ظل المرسوم التنفيذي 09 / 13 بين التجاري والتعاوني ، ندوة حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية و التجربة التطبيقية ، جامعة سطيف ، سنة 2011 ، ص . 2 .

[2] – أ. مولاي خليل ، التأمين التكافلي الإسلامي الواقع والأفاق ، الملتقى الدولي حول " الإقتصاد الإسلامي ، الواقع ..... ورهانات المستقبل " ، غرداية ، سنة 2010 ، ص . 2 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

- عدم المبالاة للدولة الجزائرية بالدور التنموي لهذا النوع من التأمين وأثاره على الاقتصاد الوطني .

- انعدام النصوص القانونية المنظمة لهذا النوع من التأمين، ماعدا تلك التي صيغة في عهد الاشتراكي لشدة تأثرها بالنظام الاشتراكي في حد ذاته.

أهمية البحث:

يعتبر دراسة واقعية لمعالم التأمين التعاوني باختلاف أنظمته مؤسسة له: وذلك من خلال - نظام الاشتراكي وتطورات مؤسساته في الجزائر.

مثل : التعاونيات أو التعاضديات في الجزائر .

- نظام التأميني لشركات التعاونية في ظل مبادئ الشريعة الإسلامية .

مثل : شركة البركة و الأمان والتي أصبحت شركة سلامة للتأمينات .

مشكلة البحث:

إن كثير من المستجدات التي برزت على نظام التأمين التعاوني، جعلت عديد الأنظمة العربية تتأثر به وهو ما دفعها لتطويره وتحسينه وفق ما يتماشى مع الشريعة الإسلامية.

فما هي أسس التأمين التعاوني في التشريع والشريعة الإسلامية ؟

فرضيات البحث :

- منظور التشريعي للتأمين التعاوني في الدول العربية والجزائر بصفة خاصة .
- رؤية الشرعية للتأمين التعاوني وتطبيقاتها العملية .

منهجية البحث :

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والاستقرائي .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

هيكل الدراسة :

تحتوي هذه الدراسة على ما يلي :

- البناء النظري والتطبيقي للتأمين التعاوني في الفصل الأول .
- ماهية التأمين التعاوني في الشريعة الإسلامية في الفصل الثاني .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

مقدمة الفصل الأول

إن التأمين نظام حديث العهد ، وقد عرف أولا في البلدان الأوروبية وفي أواخر القرون الوسطى وأول مجال ظهر فيه النقل البحري ، وإن أثار المظاهر الأولى للتأمين كانت في إيطاليا حيث أرخت أقدم وثيقة تأمين في 22 أفريل 1329 ، وأول عقد تأمين البحري أبرم في سنة 1347 .

ومع بداية القرن السادس عشر أخذت تصدر النصوص الخاصة بالتأمين فأتمم المشرع الفرنسي قواعد القانون البحري بكتاب خاص بالتأمين ثم أصبحت حركة التقنين في بلدان أوروبية أخرى عديدة ، وقبل الثورة الفرنسية أخذت تظهر شركات التي تعمل في مجال التأمين وبعد اتساع مجال التأمين كثيرا وركود أصحابه في الثورة الفرنسية ، إلا أنه أخذ يزداد أهمية وفاعليه مع ظهور القرن العشرين ، إلا أن المجمع الفقهي الإسلامي لسنة 1969 المنعقد بدمشق بأنه التأمين التجاري أو التقليدي يعتبر غير جائز شرعا لأنه من عقود الغرر ، وهو ما دعا للاعتماد على بديل أخر وهو ما يسمى بالتأمين التعاوني عند أصحاب القانون أو بنظام مثل نظام العاقلة عند فقهاء الشريعة الإسلامية .

وهذا ما سنعرفه في هذا الفصل من خلال مايلي :

- مفهوم التأمين التعاوني في المبحث الأول
- نشأته وتطوره في الجزائر في المبحث الثاني

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

المبحث الأول : مفهوم التأمين التعاوني :

إن التأمين بصفة عامة ينقسم إلى عدة أقسام ولكل قسم منه خصوصية يتميز بها عن القسم الأخر ، ومن بين هذه أقسام هو التأمين من حيث الجهة التي تقوم بدور المؤمن ، ومن بين أجزاءه هو التأمين التعاوني الذي هو محل دراستنا اليوم .

وسنتطرق في هذا المبحث ثلاث نقاط هامة وهي كالتالي :

- ✓ المطلب الأول الموسوم بالتعريف بالتأمين التعاوني .
- ✓ المطلب الثاني الموسوم بخصائص التأمين التعاوني .
- ✓ المطلب الثالث الموسوم بأركان وأطراف عقد التأمين التعاوني .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

المطلب الأول : تعريف بالتأمين التعاوني :

في هذه السطور التالية سنتعرض لتعريف التأمين التعاوني من خلال ما جاء في اللغة ثم تعريف اصطلاحي و تعاريف القانونية والفقهية .

أولا : تعريف اللغوي :

التأمين لغة : من الأمن أو تحقيق الأمان وتدل على طمأنينة النفس وزوال الخوف .

وأصل الاشتقاق اللغوي : هو أمن ، أمنا و أمنة أي اطمأن ولم يخف ، وبيت آمن : أي ذو أمن [3] ، وقد ورد هذا اللفظ ومشتقاته في مواضع كثيرة من القرآن الكريم ومنها :

وهو ما ورد في آية 125 من سورة البقرة بـ : ((وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْناً))

وما ورد أيضا في آية 154 من سورة آل عمران بـ : ((ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاساً يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ))

وما ورد كذلك في آية 35 من سورة إبراهيم بـ : ((رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِناً)) [4]

كما ورد في السنة المطهرة في حديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم ، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب " رواه ابن ماجه [5] .

ثانيا : تعريف اصطلاحي :

لقد وردت عدة تعاريف اصطلاحية للتأمين التعاوني منها مايلي :

---

[3]- د. أحمد سالم ملحم ، التأمين الإسلامي ، دار الثقافة للنشر والتوزيع – الأردن ، الطبعة الأولى – 2012 ، ص . 18 .

[4]- القرآن الكريم .

[5] - د . محمد سعدو الجرف ، التأمين التعاوني (الأحكام والضوابط الشرعية) ، ورقة مقدمة لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي ، الدورة العشرين ، المنعقد بالجزائر ، ص . 3 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

1- عرفها الدكتور سالم ملحم بأنه هو " عقد تأمين جماعي يلتزم بمقتضاه كل مشترك بدفع مبلغ معين من المال لقصد التضامن والتعاون مع بقية المشتركين بتعويض المتضررين منهم على أساس التبرع ، تتولى إدارة العمليات التأمينية فيه شركة متخصصة بالتأمين بصفة وكيل لأجر معلوم " [6]

2- و لقد وردت عدة مصطلحات للتأمين التعاوني فهناك من سماه بالتأمين التبادلي و هناك مسميات أخرى كالتأمين الإسلامي و التأمين التكافلي فمسمى التأمين التعاوني أو التبادلي فهو مصطلح قانوني غربي للدلالة على هذا النوع من التأمين في ظل أنظمة لا تراعي في استثمار الأموال وفق الشريعة الإسلامية .[7]

3- أما مسمى التأمين الإسلامي فقد أكتسب التسمية من الحكم الشرعي كبديل لتأمين التجاري المحرم .

4- أما التأمين التكافلي فهو مسمى مستوحى من أمرين هما :

أ- من الحديث النبوي الشريف للمصطفى صلى الله عليه و سلم القائل ب : " أنا و كافل اليتيم هكذا و أشار بالسبابة و الوسطى و فرج بينهما " – رواه البخاري –

ب- و كذلك لأن هذا النوع من التأمين يعمل في أنظمة تراعي استثمار الأموال وفق أحكام الشريعة الإسلامية [8]

و تعتبر هذه المصطلحات السالفة ذكرها هي الأكثر رواجا و استعمالا و منها التأمين التعاوني .

ثالثا : التعريف القانوني و الفقهي :

و سنبرز البناء النظري من خلال التعاريف التي أوردتها التشريعات المختلفة ثم التعاريف الفقهية الأخرى .

---

[6] د. أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق ، ص. 20 . 21

[7]– د ، ندى زهير الفيل ، التأمين التكافلي ... تأمين تعويضي أو البزافي ، ورقة مقدمة للمؤتمر السنوي الثاني و العشرين بعنوان الجوانب القانونية للتأمين و الاتجاهات المعاصرة ، 13-14 ماي 2014 ، كلية القانون – جامعة الامارات العربية المتحدة ، ص . 10 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

أ- التعريفات التي أوردتها بعض التشريعات العربية :

1- و قد عرفه النظام السعودي باللائحة التنفيذية لنظام مراقبة الشركات التأمين التعاوني السعودي : بأنه هو تحويل أعباء المخاطر من المؤمن لهم إلى المؤمن و تعويض من يتعرض منهم للضرر أو الخسارة من قبل المؤمن [9]

2- أما المادة الرابعة من القانون السوداني –قانون التأمين و التكافل السوداني لعام 2002 – بأنه : " عقد يلتزم فيه المؤمن نيابة عن المؤمن لهم بأن يؤدي إلى المؤمن له أو للمستفيد مبلغا من المال أو أي عوض في حالة وقوع الحادث المؤمن ضده ، أو تحقق الخطر المبين في العقد ، و ذلك مقابل مبلغ محدد يؤديه المؤمن له للمؤمن ، على وجه التبرع لمقابلة التزامات المؤمن " [10]

3- و لقد عرفه المشرع الإماراتي في المادة الأولى من قرار رئيس هيئة التأمين رقم 4 العام 2010 ، بأنه هو " تنظيم تعاقدي جماعي يهدف إلى تحقيق التعاون بين مجموعة من المشتركين في مواجهة أخطار معينة ، حيث يقوم كل منهم بدفع اشتراك معين يؤدي إلى تكوين حساب يسمى حساب المشتركين يتم من خلاله دفع التعويض المستحق لمن يتحقق الخطر بالنسبة إليه و تقوم شركة التامين التكافلي بإدارة هذا الحساب و استثمار الأموال المجتمعة فيه مقابل مكافأة معينة " [11]

4- القانون السوري : لقد عرفه المشرع السوري في المادة الأولى من المرسوم التشريعي السوري ، رقم 43 ، بأن التأمين هو : تحويل أعباء المخاطر من المؤمن له إلى المؤمن ، مقابل قسط التأمين ، و التزام المؤمن بتعويض الضرر و الخاسرة للمؤمن له ." و تعني كلمة تأمين جميع المرادفات لها ، كما تعني إعادة التأمين فيما لا يتعارض مع طبيعتها .

9- د. محمد سعدو الجرف ، المرجع السابق ، ص.9.

10 – د. حامد حسن محمد ، التأمين التعاوني "أحكام و ضوابط الشرعية " ، ورقة مقدمة لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي "الدورة العشرين، الجزائر ، ص . 04 .

11 – د. محمد سعدو الجرف ، المرجع السابق ، ص .10.

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

و كان هذا التعريف عاما لا يحمل أي معنى للتأمين التعاوني أو التأمين التكافلي ، إلا أن المشرع السوري أشار في نص المادة الثالثة الفقرة أ من نفس المرسوم بـ : " تطبق أحكام هذا المرسوم التشريعي على جميع أنشطة التأمين و أعادة التأمين التي تمارس داخل الجمهورية العربية السورية " .

ليشمل بذلك تأمين التعاوني حسب بعض الفقهاء لمصطلح " جميع أنشطة التأمين " [12]

5- القانون الأردني : لقد عرف المشرع الأردني التأمين التكافلي في المادة الثانية الفقرة بـ من تعليمات تنظيم التأمين التكافلي لسنة 2011 بموجب القانون رقم 33 المعدل من تنظيم أعمال التأمين لسنة 1999 بأنه " هو تنظيم تعاقدي يهدف إلى تحقيق التعاون بين مجموعة من الأشخاص يسمون المشتركين ، يتعرضون لخطر واحد أو أخطار معينة ، و ذلك من خلال تلافي آثار الأخطار لتي يتعرض لها أحدهم ، بتعويضه عن الضرر الناتج عن وقوع هذه الأخطار ، و ذلك بالتزام كل منهم بدفع مبلغ معين على سبيل التبرع يسمى بالاشتراك ، و تقوم شركات التأمين التكافلي بإدارة عمليات التأمينية التكافلية ، و استثمار أموال صندوق حملة الوثائق مقابل ؟جر معلوم ، باعتبارها وكيلا ، أو حصة معلومة باعتبارها مضاربا أو كلاهما معا و ذلك لما يتفق و أحكام هذه التعليمات ، و أحكام الشريعة الإسلامية و مبادئها . " [13]

بـ- التعريفات الفقهية : و هناك العديد من التعريفات الفقهية التي أوردها رجال القانون و الخبراء و الهيئات الخاصة بشأن التأمين التكافلي و سنبرز أهم التعريفات و هي كالآتي :

[12] ، [11] د. محمد سعدو الجرف ، المرجع السابق ص .9.

* يذكر أن كل من التشريع المصري والجزائري لم يقدما تعريفا بخصوص التأمين التعاوني وإنما اكتفيا بإشارة إلى كيفية إنشاء شركات وكيفية عملها وخاصة المشرع الجزائري في مرسوم 09 – 13 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

1- و يذهب الأستاذ السنهوري : " في وصفه للتأمين التكافلي بقوله : " و ما هو ليس إلا تعاونا منظما تنظيما دقيقا بين عدد كبير من الناس معرضين جميعا لخطر واحد حتى إذا تحقق الخطر بالنسبة إلى بعضهم تعاون الجميع على مواجهته بتضحية قليلة يبذلها كل منهم يتلافون بها أضرار جسيمة تحيق بمن نزل الخطر به منهم لولا هذا القانون "[14]

2- و يطلق عليه أحمد شرف الدين بتأمين الاكتتاب و يقول بأنه : " اتفاق تعاوني بين مجموعة من الأفراد تتعرض لخطر معين كخطر السرقة أو خطر الحريق على تغطية ذلك الخطر و أداء مبلغ معين إذا تحقق بالنسبة لأي منهم ، فكل عضو من المساهمين يعد مؤمن و مؤمن له في آن واحد ، إذ ينعدم الوسيط و تحقيق الربح في هذا النمط من التأمين " [15]

3- و يرى الدكتور عبد الستار أبو غدة بأنه :" قيام مجموعة من الأشخاص بالاشتراك في نظام يتيح لهم التعاون في تحمل الضرر الواقع على أحدهم بدفع تعويض مناسب للمتضرر ، من خلال ما يتبرعون به من أقساط ." [16]

4- و عرفه الدكتور مصطفى الزرقا بأنه : " تحويل للأضرار التي يقدرها الله تعالى عن الفرد المستأمن الذي قد يكون عاجزا عن احتمالها إلى ساحة الجماعة لتخفيف وطأتها على الجماعة حتى تنتهي إلى درجة ضئيلة جدا بحيث لا يحس بها أحد منهم ، فهو ضمان لترميم آثار الأخطار التي تحققت و وقعت " [17]

---

[14] د. عبد الرزاق السنهوري ، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد ، الجزء الثامن ، المجلد الثاني ، ط3 ، منشورات الحلبي الحقوقية – بيروت لبنان ، سنة 2000 ، ص .1087 . "الهامش -1"

[15] د. أحمد شرف الدين ، أحكام التأمين في القانون و القضاء ، بدون ط ، الكويت ، 1983 ، ص.30.

[16] د. عبد الستار أبو غدة ، أوفو بالعقود ، بيت التمويل الكويتي ، سنة 1993 ، ص . 89 .

[17] د مصطفى الزرقا ، نظام التأمين – حقيقته و الرأي الشرعي فيه ، ط 4 ، مؤسسة الرسالة –بيروت لبنان ، 1994 ، ص . 42 ، 43 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

5- و يذهب بعض الفقهاء المصريين إلى أن التأمين التكافلي هو : قوامه صندوق تعويض تنشأه مجموعة من الأشخاص المعرضين لأخطار متشابهة و يتغذى عن طريق الاشتراكات السنوية التي تفرض على كل منهم و تنحصر مهمته في تعويض أي ضرر يلحق بأحدهم نتيجة لتحقق الخطر أي أن كل عضو من أعضاء الصندوق يعتبر مؤمنا و مؤمنا له في الوقت ذاته " [18] .

6- أما الدكتور أوكان اوجار وهو أحد الخبراء العاملين في مجال التامين التكافلي بتركيا فيقول : " أن التأمين التكافلي يستند إلى اجتماع المشتركين على أسس التعاون المتبادل والمشاركة الطواعية – التبرع – فالمشتركين يشكلون اعتماد مالي متراكم مع مبالغ الأقساط التي سددوها لأجل خطر محتمل ، وفي حالة وقوعه فإن الاعتماد المالي يؤمن للمتضرر المشترك رأس مال يعينه على تلافي أضراره ، وفي حالة عدم كفاية مقدار الاعتماد المالي تؤخذ مبالغ إضافية من المشتركين ، و إذا تبين بعد تغطية الخطر وجود فائض مالي فإنه يعاد إلى المشتركين " . [19]

- وبعد أن استعرضنا كل تعريفات القانونية والفقهية نستنتج بعد التحليل والدراسة الحقائق التالية :

أ- أنه لابد لعقد التأمين التعاوني من طرفين هما :

- المؤمن له : سواء كان فرد أو مؤسسة وهو طالب التأمين .
- المؤمن : وهو المشتركون في التأمين التعاوني .

[18] ، 17 – د.ندى زهير الفيل ، المرجع السابق ، ص .14.

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

ب- أن موضوع العقد هو التزام جميع المشتركين بتحمل تبعات الأخطار المؤمن منها حال تحقيقها على أساس التبرع ، هذا التبرع هو ليس كالهبة بل تبرع إلزامي منظم . [20]

ج- أن التعويض الذي يدفع للمتضرر من المشتركين ليس مقابلا لما دفعه من أقساط ، ولكنه تبرع إلزامي تقتضيه طبيعة التأمين التعاوني ويقدمه بقية المشتركين لفرد أو عضو منهم ولذلك سمي تأمينا تعاونيا . [21]

[20] - د أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق ، ص ، 19 ، 20 .

[21]- بعض الفقهاء أعطوه تسمية أخرى غير التسميات متداولة وهي المعاوضة : " أي معاوضة المشتركين " للمؤمن له من الخطر المحقق ضده وذلك بدفع قسط التامين .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

المطلب الثاني : خصائص التأمين التعاوني :

على ضوء ما تقدم في المطلب السابق من تعريفات لهذا النوع من التأمين فيمكن إجمال خصائصه بمايلي :

1 – فبالنسبة للدكتورة نعمات محمد مختار قالت بأنه يمكن إجمال خصائص التأمين كالتالي :

– إن التأمين الإسلامي يتميز بـ :

أولا : عقد التأمين الإسلامي عقد تبرع : يعتبر هذا العقد من عقود التبرع ، لأن ما يدفعه المؤمن له من الاشتراكات يتبرع به لمن يصيبه ضرر من بقية المؤمن له ، فالمشترك لا يقصد بعقد التأمين ربحا أو تجارة ، فالتبرع بقيمة الاشتراك هو أساس مشروعية التأمين التعاوني أو (إسلامي) وبموجبه تظهر لنا روح التعاون والتضامن بين المؤمن لهم في تحمل الخسائر والأضرار الناتجة عن تحقق الخطر المؤمن منه . [22]

ثانيا : جمع المشترك لصفتي المؤمن والمؤمن له :

يرى بعض أن المؤمن له هو المؤمن في ذات الوقت إلا أن الأمر خلاف ذلك في الواقع العملي حيث أن ما عليه العمل في شركات التأمين الإسلامية على خلاف ذلك ، فشركات التأمين تتكون من المؤمن وهم المؤسسون وأصحاب رأس المال في الشركة في جانب ، والمشتركون وحملة الوثائق في جانب آخر وهذا هو المعمول به في العديد من التشريعات العربية ، ومثلا أول تشريع نظم هذا النوع من التأمين هو التشريع السوداني ، وذلك بأن تكون شركات التأمين التعاونية على شكل شركة مساهمة . [23]

ثالثا : قابلية الاشتراك للتغيير : والمقصود بقابلية الاشتراك للتغيير أن قيمة الاشتراك أو القسط لا تكون قيمة محددة ، ثابتة ومعلومة للمشترك منذ لحظة إبرام العقد ، فقيمة الاشتراك منذ لحظة إبرام العقد ، فقيمة الاشتراك تكون عرضة للتعديل بالزيادة ، ويتحقق هذا في حالة حدوث عجز

---

20 – د. نعمات محمد مختار ، التأمين التجاري والتأمين الإسلامي ، المكتب الجامعي الحديث – الإسكندرية (مصر) ، سنة 2005 ، ص . 247 .

21 ، 22 - د . نعمات محمد مختار ، المرجع السابق ، ص . 248 – 250 .

* – الفائض في التأمين التعاوني : يذكر أن الفقهاء وبعض الخبراء القانون شددوا على التوزيع الفائض التأميني الباقي على المشتركين بعد انتهاء سنة المؤمن عليها لكن البعض الأخر رأى بأن يمكن احتفاظ بها كاحتياطي خاص بالصندوق مع منح المشتركين امتيازات كتخفيض بسيط من قيمة الاشتراك القادم وغيرها من الامتيازات الأخرى .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

في الوفاء بقيمة المطالبات ، بحيث تكون قيمة المطالبات أكبر من مجموعة قيمة الاشتراكات التي تم سدادها فعلا ، ففي هذه حالة يلزمهم تغطية العجز بزيادة قيمة اشتراكات .

رابعا : عدم اشتراط وجود رأس مال للهيئة عند إنشائها :

ويشترط في التأمين التعاوني وجود رأس مال للهيئة التي تزاول هذا النوع من التأمين عند إنشائها ، وتعتبر هذه الخاصية نتيجة لوجود خاصية إتحاد صفة المؤمن والمؤمن له ، وذلك أن اندماج صفة المؤمن وصفة المؤمن له في شخص المشترك يؤدي إلى تكوين رأس مال الهيئة من الاشتراكات التي تحصل من المشتركين عند إنشاء الهيئة ، على خلاف الحال في شركات التأمين ، حيث يشترط وجود رأس المال قبل إنشاء الشركة .

هذا من جانب ومن جانب آخر فان عدم اشتراط وجود رأس المال للهيئة عند إنشاءها ، يعود لوجود خاصية قابلية الاشتراك للتغيير ، وذلك أن المشترك يكون ملزما بتغطية العجز إذا حدث ورد الفائض إليه إذا وجد أو وضع هذا الفائض كاحتياطي ، يمكن الهيئة من مواجهة أي عجز ، فكل هذا يمكن أن يقوم مقام رأس المال . [24]

خامسا : توزيع الفائض على المشتركين :

ويقصد بالفائض في التأمين التعاوني * : هو فرق بين جملة اشتراكات محصلة وبين قيمة مطالبات المستحقة ، فالفائض في التأمين التعاوني يختلف عن الربح في التأمين التجاري حيث يكون هذا الربح حقا للمؤسسين ، أما الفائض في التأمين التعاوني فإنه يكون حقا للمشتركين ، ومبدأ توزيع الفائض على المشتركين يقابله التزامه بدفع اشتراكات إضافية في حالة حدوث عجز في سداد المطالبات المستحقة .

و لا تلزم هيئات التأمين بتوزيع الفائض على المشتركين ، إذ يجوز لها حسب لوائحها ونظامها الأساسي أن تقرر وضع الفائض كله أو نسبة منه ، كاحتياطي لمقابلة أي عجز يطرأ عن زيادة غير متوقعة الحدوث للأخطار المؤمن منها . [25]

2- خصائص التأمين التعاوني البسيط * : لقد تم تسمية هذا النوع بتأمين التعاوني البسيط ويزعم هذا الرأي الدكتور احمد سالم ملحم بقوله أن هذا النوع من التأمين ويشتمل على خمس خصائص مستنبطة من ما تقدم من تعريفات السابقة وهي :

---

[25] - د. نعمات محمد مختار ، المرجع السابق ، ص . 252 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

أ- أنه عقد من عقود التراضي لابد فيه من الإيجاب والقبول وكل مشترك فيه يجمع بين صفتين : المؤمن لغيره والمؤمن له ، فهو المؤمن لغيره من خلال ماله الذي ساهم بدفعه بسبب اشتراكه في التأمين ، فالمال الذي يدفعه منه التعويض له فيه صفة الشريك والمساهم .

وهو مؤمن له لأنه باشتراكه بالتأمين أخذ صفة المستفيد فاكتسب بذلك حق الحصول على التعويض عن الخسارة التي تلحق به إذا ما ألم به الخطر المؤمن منه .

ب- إن الذي يتولى إدارة التأمين التعاوني بهذه الصورة هم المؤمنون أنفسهم وليس هيئة مستقلة عنهم .[26]

ت- إنه عقد تبرع من نوع خاص ونوع من أنواع التكافل : فالتأمين التعاوني هذا لا يهدف لتحقيق الربح للمشتركين فيه ، والغاية منه هي التعاون فيما بين المشتركين لترميم آثار المخاطر التي تلحق بهم فالغاية الربحية ليست مقصودة منه لا أصالة ولا تبعا

ث- إن أقساط التأمين التي يدفعها المشتركون فيه تبقى ملكا لهم فمنها تدفع التعويضات للمتضررين، وما يزيد من رصيد تلك الأقساط عما يدفع من تعويضات الأضرار يعاد إلى المشتركين (المستأمنين) .

ج- إنه قليل التطبيق في الحياة العملية، لأن الأخطار التي تغطيها محدودة تتعرض لها فئات محدودة كأهل حرفة أو سوق.[27]

3- خصائص أخرى يراها فقهاء القانون: يرى بعض الفقهاء القانونين المتخصصين أن التأمين التعاوني ينفرد بخصائص أربع تميزه عن غيره من أنواع التأمين الأخرى وأهمها:

- اجتماع صفة المؤمن والمؤمن له لكل عضو : وهذه من أهم الخصائص التي يتميز بها التأمين التكافلي عن غيره ، حيث إن أعضاء هذا التأمين يتبادلون فيما بينهم ، إذ يؤمن بعضهم بعضا

---

[26]- د.أحمد سالم ملحم ، التأمين الإسلامي ، الطبعة الأولى ، سنة 2002 ، دار الإعلام – الأردن ، ص . 63 .

* - التأمين التعاوني البسيط : لقد أقر هذه التسمية د. احمد سالم ملحم لأنه يرى أن التأمين التعاوني بنوعين البسيط والمركب .

[27] - د. أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص . 64 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

فهم يجمعون بين صفتين في نفس الوقت مؤمنون ومؤمن لهم ، وهذا اجتماع لصفة يجعل الغبن والاستغلال منتفيا لأن هذه الأموال الموضوعة كأقساط مآلها لدافعيها . [28]

– انعدام عنصر الربح : ينحصر الهدف في التأمين التعاوني في التأمين التعاوني في توفير الخدمات التأمينية للأعضاء على أفضل صورة وبأقل تكلفة ممكنة ، وبمعنى أخر لا يسعى هذا النوع من الهيئات إلى تحقيق أي ربح من القيام بعمليات التأمين ، حيث يدفع المشتركون اشتراك التأمين بنية التبرع وليس بنية تحقيق أرباح وذلك لدرء آثار المخاطر التي قد تحدث ، وبناء عليه يتحدد اشتراك التأمين لدى هذه الهيئات على أساس ذلك المبلغ الكافي لتغطية النفقات الخاصة بالحماية التأمينية المقدمة ، وتحقيق أي فائض يعد دليلا على أن الاشتراك الذي يتم تحصيله كان أكثر مما يجب تقاضيه مما يستتبع (رد هذه الزيادة إلى الأعضاء) .

– عدم الحاجة إلى وجود رأس المال : لما كانت طبيعة مشروعات التأمين التكافلي تتطلب وجود عدد كبير من الأعضاء لمقابلة خطر معين يتم فيه الاتفاق على توزيع الخسارة التي تحل بأي منهم عليهم جميعا ، مما يؤدي إلى عدم الحاجة إلى رأس مال .

– توفير التأمين بأقل تكلفة ممكنة : تعتمد الفكرة التي تقوم عليها مشاريع التأمين التكافلي على توفير الخدمة التأمينية لأعضائها بأقل تكلفة ممكنة وذلك بسبب غياب عنصر الربح وانخفاض تكلفة المصروفات الإدارية وغيرها فلا يحتاج الأمر إلى وسطاء أو مصروفات أخرى مثل الدعاية والإعلان . [29]

---

[28] – أ. بهلولي فيصل و أ. خويلد عفاف ، التأمين التعاوني كبديل لتامين التجاري في الجزائر ، مداخلة بملتقى الدولي السابع حول " الصناعات التأمينية واقع وآفاق ، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف ، الجزائر ، 2012 ، ص . 5.

[*] – يذكر أن أغلب تعريفات قد تناولت خصائص محددة على سبيل الحصر لا على سبيل المثال ، فمنهم من رآها أربع ومنها من رآها أكثر من ذلك ومنهم من حصرها في اثنان كالدكتور حسين حامد الذي رأى بأنه عقد معاوضة وهدفه التكافل وفقط . وهنالك من يراها في ثلاث فقط كالدكتور سليمان بن دريع العازمي وهي :

– اجتماع صفتي المؤمن والمؤمن له لكل عضو في التامين .

– تضامن الأعضاء في تغطية المخاطر .

– تغير قيمة الاشتراك .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

المطلب الثالث : عناصر عقد التأمين التعاوني :

يرى عديد من الفقهاء القانون والباحثين أن لعقد التأمين التعاوني بصورته الأولى (البسيط) أربع أركان منها:

1 – المستأمن: وهو الطرف المؤمن له سواء كان شخصا أو جهة .

2 – الخطر المؤمن منه : هو الحادث الاحتمالي المستقبلي ، لأنه قد يقع وقد لا يقع ، دون أن يكون وقوعه أو عدم وقوعه متوقفا على إرادة احد المتعاقدين (المستأمن والشركة) بل إن ذلك كله موكول للقدر ، كغرق البضاعة المؤمن عليها أو حريق المنزل المؤمن عليه ، فقد يكون وقد لا يكون . [30]

3 – قسط التأمين : هو محل التزام المستأمن ويقصد به المبلغ المالي الذي يدفعه المستأمن لصندوق التأمين التعاوني بمقتضى عقد التأمين .

ويتم تحديد مقدار قسط التأمين بالاتفاق بين الشركة والمستأمن ، وأهم العوامل المؤثرة في تحديد مقدار قسط التأمين : مبلغ التأمين ، والخطر المؤمن منه ، ومدة التأمين .

فشركات التأمين التعاوني تحدد قيمة القسط على أساس مبلغ التأمين المتفق عليه بحيث يزيد القسط بزيادة هذا المبلغ وينقص بنقصه .

وهي من جهة أخرى تحدد قسط التأمين على أساس الخطر المؤمن منه وتعدد أوجهه فكلما زاد الخطر ارتفع القسط ، وتأخذ في الاعتبار أيضا مدة التأمين .

والأصل في القسط أن يكون مبلغا ماليا يستحق عند إبرام عقد التأمين ، وهذا ما يجري عليه العمل في شركات التأمين الإسلامية . [31]

4 – مبلغ التأمين : وهو محل التزام شركة التأمين نيابة عن المستأمنين ويمثل الحد الأقصى لمسؤولية الشركة في حالة تحقق الخطر المؤمن منه ، فتتعهد الشركة بمقتضى عقد التأمين التعاوني بأن تدفع للمستأمن أو للمستفيد الذي يعينه نيابة عن المستأمنين ، يكون تارة دينا احتماليا وتارة دينا مضافا إلى أجل غير معين .

---

[30]، 29 – د. أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (1) ، ص . 24 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

فإذا كان الخطر المؤمن منه غير محقق كان مبلغ التأمين دينا احتماليا كما في التأمين من الأضرار بشقيه : التأمين على الأشياء والتأمين من مسؤولية فإن الخطر المؤمن منه غير محقق الوقوع .

وأما إذا كان الخطر المؤمن منه محقق الوقوع في المستقبل ولكن وقت وقوعه غير معروف فيكون مبلغ التأمين دينا مضافا إلى أجل معين كما في تأمين التكافل الاجتماعي المعروف في التأمين التجاري بالتأمين على الحياة.

ففي هذه الحالة يكون الخطر المؤمن منه أمرا محقق الوقوع ولكن لا يعرف وقت وقوعه فيكون مبلغ التأمين دينا في ذمة الشركة إلى أجل غير معين . وفيما يتعلق بمقدار مبلغ التأمين فإن الشركة تلتزم بدفع ما وقع عليه الاتفاق بينهما وبين المستأمن في عقد التأمين مع مراعاة التقيد بأنظمة وقوانين التأمين الخاصة والمعمول بها في البلد الذي تعمل به الشركة . [32]

[32] – د. أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (1) ، ص . 25.

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

المبحث الثاني : نشأة وتطور التأمين التعاوني في الجزائر :

قبل أن نتحدث عن نشأة وتطور التأمين التعاوني بصفة عامة سنتطرق أولا لمراحل تطور التأمين في الجزائر ثم نشأة التأمين التعاوني في المطلب الأول وتطوره في الجزائر كمطلب الثاني ، وأما بالنسبة للمطلب الثالث سنتعرض لتطبيقاته في الجزائر .

أولا : مراحل تطور التأمين بالجزائر :

يمكن تقسيم المراحل التي مر بها التأمين في الجزائر إلى ثلاثة مراحل وهي :

1- المرحلة الأولى : مرحلة الرقابة على الشركات الأجنبية :

وذلك بصدور قانون رقم 36-201 المؤرخ في 1963/6/8 المتعلق بفرض التزامات وضمانات على الشركة الأجنبية في مجال التأمين في الجزائر ، وفيها كانت أغلب الشركات العاملة في مختلف مجالات التأمين شركات فرنسية أو فروع لشركات يوجد مقرها الرئيسي بفرنسا ، فلجأت الدولة الجزائرية الحديثة العهد باستقلال آنذاك إلى فرض رقابة على عمل هذه الشركات التي يصل عددها إلى 270 شركة بموجب هذا القانون إضافة إلى إنشاء بعض الشركات الجزائرية مثل الشركة الجزائرية للتأمين (Saa) التي أنشأت بتاريخ 1963/12/12 على شكل شركة مختلطة جزائرية مصرية في بداية الأمر وعرفت عدة تعديلات في قوانينها الأساسية وأصبحت تدعى الآن الشركة الوطنية للتأمين وكذلك الصندوق الوطني للتأمين وإعادة التأمين (Caar) سنة 1963 بموجب أمر 197/63 .[33]

2- المرحلة الثانية : مرحلة احتكار الدولة للتأمين وإعادة التأمين وقد شهدت بصدور الأمر رقم 66- 127 الصادر في 27 ماي 1966 المتعلق باحتكار الدولة الجزائرية لجميع عمليات التأمين في الجزائر .

ويعتبر هذا الأمر منطقيا في ظل سياسة الاشتراكية التي كانت تتبناها الدولة في تلك الفترة وتميزت هذه المرحلة بالنص على إنشاء أو تطوير الشركات الموجودة بحيث تنفرد بأعمال التأمين وإعادة التأمين بالجزائر فتم تأكيد على إنشاء الشركة الجزائرية للتأمين بموجب الأمر رقم 16-129 بتاريخ 27 ماي 1996 وتم توسيع نشاط شركة (لاكار) الصندوق الجزائري

33 - أ. مصباح علي ، محاضرات في قانون التأمين ، مطبوعة لفرع قانون العلاقات الدولية ، السنة الثانية ، جامعة التكوين المتواصل – قسنطينة ، سنة 2002 – 2003 ، ص . 4.

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

للتأمين وإعادة التأمين ليشمل جميع عمليات التأمين وذلك بموجب القرار الصادر 26 فيفري 1969 وتم تعديل قانونه الأساسي فيما بعد سنة 1985 ليصبح اسمه الشركة الجزائرية للتأمين .

بتاريخ 1973/10/01 أنشأت الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) وأوكل إليها المخاطر التي يمكن أن تتخلى عنها الشركات الوطنية بحيث تقوم هذه الشركة بتأمين تلك المخاطر لدى شركات أجنبية قادرة على ضمانها . وأنشأت كذلك فيما بعد الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT) في 30 أفريل 1985 بموجب المرسوم رقم 82/85 وقد تميزت هذه الفترة أيضا بصدور 15/74 لسنة 1974 والذي جعل التأمين على السيارات إجباريا ، كما نظم التعويض عن الأضرار الجسمانية الناجمة عن حوادث المرور ثم قانون التأمينات المؤرخ في 9 أوت 1980 الذي أكد بدوره على احتكار الدولة لعمليات التأمين في مادته الأولى .[34]

3- المرحلة الحالية : ابتداء من سنة 1995 ألغي نظام الاحتكار وفسح المجال أمام الخواص للخوض في هذا النشاط فظهرت شركة خاصة للتأمين مثل شركة البركة والجزائرية للتأمين وتروست الجزائر التأمين ، ورغم أن التأمين على السيارات بمختلف أنواعها لا يزال إجباريا فإن شركات القطاع العام لم تعد تحتكر عمليات التأمين كالسابق .[35]

وماداام قد عرفنا نبذة عن منظومة التأمين في الجزائر ، فكيف ومتى نشأ التأمين التعاوني ؟

المطلب الأول : نشأة التأمين التعاوني :

إن التأمين التعاوني بصورته البسيطة وعلى النحو المشار إليه أنفا قديم في البشرية، وقد دعت إليه الحاجة كصورة من صور التعاون على الخير، وهو أقدم أنواع التأمين على الإطلاق، وهو أقرب أنواع التأمين لفكرة التعاون.

وذكرت الدراسات الخاصة بالتأمين أن أقدم صورة له كانت قد ظهرت في القرن العاشر قبل الميلاد حيث أول نظام يتعلق بالخسارة العامة في رودس عام 916 قبل

34 – مذبي خيرة ، شركات التأمين التقليدي ومؤسسات التأمين التكافلي (بين النظرية والتطبيق) ، مذكرة لنيل الماستر في علوم اقتصادية ، جامعة سعيدة ، سنة 2013 ، ص . 40 ، 41 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

الميلاد ، وقضى بتوزيع الضرر الناشئ عن إلقاء جزء من شحنة السفينة في البحر لتخفيف حمولتها على أصحاب البضائع المشحونة في تلك السفينة . [36]

ومن أقدم صور التأمين التعاوني أيضا ما ظهر في الصين قبل حوالي خمسة آلاف سنة عندما اتفق عدد من الأسر الذين كانوا يعيشون في بيوت عائمة على ربط بيوتهم ومتاجرهم الملتصقة بها حتى إذا تعرض أحدها إلى الغرق تقاسموا خسائره.

كما في روما القديمة بعض الجمعيات التي تعمل على مساعدة أسر أعضائها العسكريين عند وفاة العضو منهم ومدهم بالمال اللازم وتقديم معاش لمن يبقى حيا وذلك في مقابل اشتراك يؤديه كل عضو في الجمعية . [37]

ثم انتقلت فكرة التأمين إلى الفينيقيين ومن بعدهم إلى اللومبارديين شمال إيطاليا حيث أنشأت مجمعات يشترك في تمويلها التجار أصحاب البضائع لتخفيف الخسائر التي قد يتعرض لها أي صاحب بضاعة منهم أثناء نقلها بحرا .

ومن أقدم صور التأمين التعاوني عند العرب قبل الإسلام ما ذكره ابن خلدون في مقدمته أن العرب عرفوا تأمينات الممتلكات في أكثر صورة من صوره المتعددة ففي رحلتي الشتاء والصيف كان أعضاء القافلة يتفقون فيما بينهم على تعويض من ينفق له جمل أثناء الرحلة (أي يهلك أو يموت) من أرباح التجارة الناتجة عن الرحلة وذلك بأن يدفع كل عضو نصيبا بنسبة ما حققه من أرباح أو بنسبة رأسماله في الرحلة حسب الأحوال ، كما كانوا يتفقون أيضا على تعويض من تبور تجارته (أي تكسد أو تهلك) منهم نتيجة نفوق جملة بطريقة السابقة نفسها . [38]

ومن صور التأمين التعاوني القديمة أيضا ما كانت تفعله مجموعات التجار الذين كانوا يستوردون أو يصدرون من وراء البحار حيث كانوا يتفقون فيما بينهم على إنشاء جمعية تعاونية أو عقد اتفاقية يترتب عليها أن يقوم الأعضاء بتعويض من تصيبه خسارة أو نقص في رأسماله . وقد دفعهم على ذلك ما كانوا يتعرضون إليه من الأخطار التي قد تصيب رؤوس أموالهم ودخولهم في أي مرحلة من مراحل انتقال سلعهم .

---

36 ، 37 - د أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص . 59 ، 60 .

38 - إبن خلدون ، المقدمة ، دار الجيل – بيروت (لبنان) ، الكتاب الأول ، سنة 1987، ص . 445 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

فكان كل عضو منهم يطلب الضمان من مجموعة الأعضاء وهو في الوقت نفسه يضمن معهم لغيره من أعضاء المجموعة أخطارهم.

فأفراد الجماعة المشتركون في هذا التأمين يتبادلون التأمين على أخطار بعضهم بعضا .[39]

وقد تطور العمل بالتأمين التعاوني البسيط إلى مستوى متقدم أسست على أساسه شركات التأمين الإسلامية وهو ما يسمى بالتأمين التعاوني المركب حيث تعمل على إدارة التأمين التعاوني فيه شركات متخصصة وبصورة تعاقدية تنشئ التزامات متبادلة بين الشركة و المتعاقدين معها .

أما التأمين التعاوني في شكل هيئات ومؤسسات فتشير الدراسات أن بدايات ظهوره كانت في ألمانيا نهاية القرن الخامس عشر في حين أبحاث أخرى أرجعت ظهوره إلى سنة 1530 بلندن وباريس ، غير أن الأكيد أنها انتشرت أكثر في النظام السوفياتي بالنظر إلى التوجه الاشتراكي له .[40]

لكن مع ازدهار الأفكار الرأسمالية و الليبرالية انتشرت هيئات التامين التجاري إلى جانب شركات وصناديق تأمين تعاوني غير أن انتشارها مقارنة بشركات التأمين التجاري ويجعل منها تكاد تكون معدومة ماديا وماليا، ولعل من أهم هذه الجمعيات والشركات:

1- جمعية الصليب الأزرق بالولايات المتحدة الأمريكية .

2- جمعية الدرع الأزرق بالولايات المتحدة الأمريكية .

3- جمعيات التأمين التعاوني السويدية.

4- تعاونية التأمين الباريسية.[41]

---

[39] – أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص . 61 .

[40] – د. عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي ، إدارة الغرر في التأمين التعاوني ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، رقم المجلة 23 ، العدد 02 ، 2010 ، ص . 91 .

[41] – أ. براحلية بدر الدين ، التأمين في ظل المرسوم التنفيذي 13/09 بين التجاري والتعاوني ، بندوة مؤسسات التأمين التكافلي والتقليدي بين أسس النظرية و التجربة التطبيقية ، جامعة فرحات عباس – سطيف ، 26-26 أفريل 2011 ، ص . 3.

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

المطلب الثاني : تطور التأمين التعاوني في الجزائر :

سيتم دراسة تطور التأمين التعاوني في الجزائر من خلال مرحلتين أساسيتين هما :

- مرحلة ما قبل الاستقلال.
- مرحلة ما بعد الاستقلال.

1- مرحلة ما قبل الاستقلال (أثناء الحقبة الاستعمارية) : إن أي باحث في وجود نصوص تتعلق بالتأمين يجدها قليلة ولم يتناولها المختصون بذكر ، لكن من أهم النصوص هي النابعة من قانون التأمين الصادر في 13 جويلية 1930 إلا أنه بعد تفحص النصوص صادرة عن المشرع الفرنسي قبل عام 1930 فنجد وجود مؤسستين هامتين لهما علاقة مباشرة بالتأمين في الجزائر .[42]

أ- مؤسسة التأمين التبادلي ضد الحريق :

وهي مؤسسة أنشأت سنة 1861 ، تمارس عمليات التأمين بالجزائر وبالمستعمرات الواقعة تحت السلطة الفرنسية آنذاك وهي امتداد لأول مؤسسة في مجال التأمين البحري ، حيث أن المشرع الفرنسي أنشأ عام 1753 مؤسسة تعرف بالغرف الملكية للتأمينات .

ب- الصندوق المركزي : وهي ثاني مؤسسة أنشأت بفرنسا عام 1907 وهي مؤسسة لإعادة التأمين التبادلي في المجال الفلاحي إذا ومن خلال هاتين المؤسستين نلاحظ أن التأمين المطبق قبل 1930 كان محدود المجال

2- مرحلة ما بعد الاستقلال : إذا كانت القاعدة العامة أن الدولة الجزائرية قد طبقت القوانين الفرنسية بعد الاستقلال مباشرة إلا ما استثني منها باعتباره مخالفا لسيادة الوطنية ، فإنه في مجال التأمين خصوصا وقد وضعت ترسانة من القوانين منذ فجر الاستقلال لعل أهمها :

---

42 - بن تركي سهام ومعطار نظيرة ، واقع التأمين في الجزائر ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية (تخصص نقود ومالية وبنوك) ، معهد العلوم الاقتصادية – جامعة يحي فارس – المدية ، بدون سنة ، ص . 97 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

1- قانون رقم 63-201 ممضي في 8 يونيو 1963 الجريدة الرسمية عدد 39 مؤرخة في 14 يونيو 1963، الصفحة 630، المتعلق بالالتزامات والضمانات المطلوبة من مؤسسات التأمين التي تمارس نشاطا بالجزائر.

2- قرار ممضي في 10 ديسمبر 1963 وزارة الاقتصاد الوطني ، جريدة الرسمية ، عدد 93 مؤرخة في 13 ديسمبر 1963 ، الصفحة 1306 ، المتضمن تطبيق القانون رقم 63 – 201 المؤرخ في 8 يونيو 1963 والمحدد لطرق تصفية تعهدات مؤسسات التأمين التي تتوقف عن ممارسة نشاطها بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

- بل إنها قامت باحتكار هذا النشاط بموجب الأمر رقم 66 – 127 ممضي في 27 ماي 1966 جريدة الرسمية عدد 43 مؤرخة في 31 ماي 1966 ، الصفحة 503 ، يتضمن إنشاء احتكار الدولة لعمليات التأمين ، والذي تم تطبيقه بموجب القرار الممضي في 27 ماي 1966 وزارة المالية والتخطيط .[43]

- كما أنها فرضت إلزامية التأمين بموجب الأمر رقم 74 – 15 ممضي في 30 يناير 1974 الجريدة الرسمية عدد 15 مؤرخة في 19 فبراير 1974 ، الصفحة 230 ، المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن الأضرار وكذا إلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا من خلال الأمر 12/03 الصادر بتاريخ 26 /08/ 2003 .

ولعل آخر هذه القوانين هو القانون رقم 06-04 ممضي في 20 فبراير 2006 ، المعدل والمتمم للأمر رقم 95 – 07 المؤرخ في 23 شعبان 1415 الموافق 25 يناير 1995 المتعلق بالتأمينات.

[43] – أ. براحلية بدر الدين ، المرجع السابق ، ص . 4 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

- والملاحظ أنه ومنذ الاستقلال شهدت المنظومة القانونية الجزائرية إلى جانب الشركات الوطنية للتأمين ما عرف بصناديق التأمين التعاونية ،[44] حيث تم إصدار ثلاث قرارات رئيسية وهي :

أ – القرار الممضي في 17 يونيو 1964 وزارة الفلاحة ، جريدة الرسمية ، عدد 9 مؤرخة في 26 يونيو 1964 الصفحة 147 المتضمن حل مجلس الصندوق المركزي لتجديد التأمينات الخاصة بالتعاونيات الفلاحية وتعيين لجنة إدارة مؤقتة لتسيير الصندوق .

ب – القرار الممضي في 17 يونيو 1964 وزارة الفلاحة، الجريدة الرسمية عدد 9 مؤرخة في 26 يونيو 1964، الصفحة 148 تتضمن حل المجلس الإداري للصندوق الإقليمي للتأمينات التعاونية في وهران وتلمسان وتعيين لجنة إدارة مؤقتة لتسيير الصندوق المذكور.

ج- وأهمها كان القرار الممضي في 29 ديسمبر 1964 عن رئاسة الجمهورية، الجريدة الرسمية عدد 10 مؤرخة في 02 فبراير 1965، الصفحة 130، المتضمن الترخيص لتعاونية التأمين الجزائرية الخاصة بعمال التربية والثقافة بإجراء بعض عمليات التأمين.[45]

وفي سنة 1996 تمت مصادقة الجزائر على ما يعرف الاتفاقية المتضمنة إنشاء المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمارات وائتمان الصادرات بموجب المرسوم رئاسي رقم 96- 144 الممضي في 23 أفريل 1996 .

إذا فبعد أن كان يسمح بإنشاء صناديق تعاونية في قطاعات خاصة ، في سنة 2009 تم إصدار ما يمكن اعتباره قانونا عاما يسمح بإنشاء شركات ذات شكل تعاضدي أو تعاوني ، ودون قصره على قطاع معين وهذا من خلال المرسوم التنفيذي 13/09 الصادر بتاريخ 2009/01/11 ، المتضمن القانون الأساسي النموذجي للشركات التعاضدية .[46]

وبعد أن عرفنا كيف كانت المنظومة القانونية الجزائرية في مجال التأمينات ، فيا ترى كيف كانت التجارب العملية والواقعية لها ؟

[44 ، 43] – أ. براحلية بدر الدين ، المرجع السابق ، ص . 5 .

[*] – يذكر أن هذا القانون الصادر في 2009 تحت رقم 13/09 كان منتظرا منه الأخذ بنصائح وتوجيهات السابقة للخبراء في مجال التأمين للعمل على فتح الباب أمام شركات التأمين التكافلية إلا أنه أعادنا إلى نقطة الصفر ، وذلك باشتراطه تنظيم جمعيات التعاونية أو تعاضديات في شكل شركات خاصة حيث وضع الحد الأدنى للمنخرطين 5000 منخرط عكس التشريع الفرنسي الذي اشترط 500 منخرط .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

هذا ما سنعرفه في المطلب الثالث الموسوم بـ تطبيقات التأمين التعاوني في الجزائر .

المطلب الثالث : تطبيقات التأمين التعاوني في الجزائر :

بعد أن تمت دراسة تطور التأمين التعاوني في الجزائر ، فإن من مؤسسات الموجودة على أرض الواقع في هذا المجال هي التعاضديات أو التعاونيات .

ومعلوم أن التعاضديات أو التعاونيات ، هي مؤسسة تأمينية هدفها تعاوني ونشاطها يتمثل في مساعدة منخرطيها ، كما ليس لها غرض تجاري وهذا الاختلاف الجوهري بينها وبين المؤسسات التأمين وإعادة التأمين ومنها :

- الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي .
- التعاضدية الجزائرية لتأمين عمال التربية و الثقافة .[47]

-1) الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA) : هو تعاونية فلاحية ذات طابع مؤسسة مدنية ، تأسس في 2 ديسمبر 1972 ، والهدف منه مساعدة المنتمين للقطاع الفلاحي ولا يسعى لتحقيق الربح ، واعتمد البنك المركزي ووزارة المالية لأجل العمل البنكي ، ووزارة المالية لغرض تسيير النشاط التأميني .

أ- انتاج الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي : يقوم الصندوق الوطني بضمان الأخطار التي لها علاقة مع القطاع الزراعي ، بالإضافة إلى تقديم منتوجات المالية التالية :

- تأمين الأخطار الزراعية بأنواعها مثل : الحريق ، البرد ، التأمين الشامل للماشية .
- القيام بالعمليات البنكية والقروض .
- تسيير أموال الدولة الموجهة للقطاع الزراعي .
- عملية التمويل المخصصة لفرع شركة سلامة للتأمينات .[48]
- المشاركة في عمليات البورصة .

47 – خيري محمد ، دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني – حالة الجزائر ، رسالة ماجستير في علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، سنة 2010 -2011 ، ص . 138 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

- قيام بدور الوساطة المالية فيما يخص قيم الخزينة .

وفي ماي 2003 تحصل صندوق التعاون الفلاحي على قرار من البنك المركزي على قبول عوضية الصندوق في سوق النقد .[49]

ب- مساهمة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي :

يساهم الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي في رأسمال العديد من المؤسسات منها :

- المساهمة في تمويل فرع السلام
- المساهمة في رأسمال مؤسسة (Iob) للرشاد المالي .
- المساهمة في رأسمال مؤسسة satim.
- المساهمة في رأسمال مؤسسة sibf .
- المساهمة في رأسمال مؤسسة الجزائرية لضمان الصادرات (CAGEX) .
- المساهمة في رأسمال مؤسسة صيدال
- المساهمة في رأسمال فندق الأوراسي
- المساهمة في رأسمال الرياض سطيف

ويشارك الصندوق في بعض التنظيمات المهنية التي تنتمي لنفس النشاط ونجد منها :

- الإتحاد الجزائري لمؤسسات التأمين وإعادة التأمين (UAR)
- جمعية التعاونيات الإفريقية للتأمينات (AMAA)
- فيدرالية أفرو- آسيوية للتأمين و إعادة التأمين (FAIR)
- الكونفدرالية الإفريقية للتأمينات (OAA)

[49] ، 46 - خيري محمد ، المرجع السابق ، ص . 139 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

- جمعية البنوك والهيئات المالية (ABET)

- المجلس الوطني للتأمينات (CNA)

ج- أهداف الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي :

يهدف الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي عموما ، تسيير وتطبيق السياسة الزراعية العامة للدولة ، و زيادة على النشاط ، يهدف إلى تحقيق مايلي :

- تنفيذ المخطط الوطني للتنمية الزراعية (pnda) .

- تسيير القروض الموجهة للاستثمار الفلاحي .

- القيام بمهمة تدعيم الأسعار الدنيا المضمونة من طرف الدولة ، والخاص ببعض المنتوجات مثل (القمح ، البطاطا) ، ويكون ذلك من طرف " صندوق ضمان أسعار الإنتاج الفلاحي FGPPA. [50]

د- رقم أعمال وعدد عمال الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي : حقق الصندوق التعاون الفلاحي خلال فترة النشاط (2004 -2005- 2006) متوسط رقم أعمال يعادل 3 مليار دينار ، وقد بلغت الشبكة التجارية للصندوق 62 وكالة جهوية و 256 مكتب متقدم يسهر على مساعدة وتقديم الخدمات الفنية للفلاحين على مستوى الوطني .

أما العمال فقد قدر عددهم في سنة 2004 بـ 2469 عامل ، من بينهم 1013 متحصلين على شهادات جامعية ، وتدعيما لمصلحة الموارد البشرية ، وظف الصندوق أكثر من 397 عامل شبه دائم . [51]

- 2) التعاضدية الجزائرية لعمال التربية والثقافة :

منح لها الاعتماد في سنة 1966 ، إثر صدور أمر احتكار لقطاع التأمين ، ففي البداية كانت تهدف إلى مساعدة عمال الثقافة والتربية الوطنية ، وبعد الإصلاحات الاقتصادية سمح لها

50 – خيري محمد ، المرجع السابق ، ص . 139 .

51 – خيري محمد ، المرجع السابق ، ص . 140 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

بضمان المخاطر المتعلقة بحوادث السيارات والتأمين الشامل للسكن ، وصل حجم الصندوق التأسيسي في 1998/12/31 إلى 71 مليون دينار .[52]

- إشكاليات المرسوم 09 /13 المتعلق بالتأمين التعاوني أو شركات التأمين على شكل التعاضدي : إن جوهر الحديث عن التأمين التعاوني في الجزائر ينصب أساسا على المرسوم التنفيذي رقم 09 /13 الصادر بتاريخ 11 / 01 / 2009 بالجريدة الرسمية لسنة 2009 ، والذي جاء كأثر قانوني لنص المادة 215 من قانون 07/95 المعدل بـقانون 06-04 الممضي في 20 فيفري والتي سمحت بإنشاء هيئات تأمين في شكل شركة مساهمة أو شركة تعاضدية .

ولقد احتوى المرسوم 4 مواد وملحق يمثل قانونا نموذجا لشركات ذات الشكل التعاضدي متكون من 35 مادة مقسمة على أربع فصول هي :

- الفصل الأول – أحكام عامة
- الفصل الثاني – إدارة الشركات ذات الشكل التعاضدي (الجمعية العامة – مجلس الإدارة – المدير العام) .
- الفصل الثالث – أحكام مالية
- الفصل الرابع : أحكام مختلفة .
- وسنحاول تطبيق المعايير المذكورة آنفا على هذا المرسوم :

أولا : إنشاء الشركة وطبيعتها غير الربحية :

أ – إن المادة الأولى من الملحق تنص على أنه : تؤسس بين الأشخاص الذين يلتزمون أو سيلتزمون هذا القانون الأساسي النموذجي ، شركة ذات شكل تعاضدي لقانون خاص تتمتع بالشخصية المعنوية وذات هدف غير تجاري .

52- خيري محمد ، المرجع السابق ، ص . 140 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

مما لاشك فيه أن الشركة ذات الشكل التعاضدي ليست شركة بمفهوم القانوني – فهي مدنية بطبيعة الحال – مما يعني أنها :

- شكلا ليست شركة مساهمة ، لا تضامن ولا توصية ولا كذلك ذات مسؤولية محدودة حسب المادة 544 من قانون التجاري .

- موضوعا لا تمارس نشاطا من الأنشطة المذكورة في المادة 2 من قانون التجاري وهي : الأعمال التجارية المنفردة منها بيع لأجل الشراء وغيرها .

- ولا من قبيل المقاولات المذكورة بالمادة 02 قانون التجاري الجزائري ومنها مقاولات التأمينات ، وغيرها من أعمال التجارية الأخرى .

فلو اعتبرنا أن مقصود المادة الأولى من الملحق المذكور أعلاه ألا تخضع الشركة التعاضدية لأعمال المادة 2 من قانون التجاري ، لكان هذا تناقضا واضحا جليا .[53]

لنصل للنتيجة التالية : إن الشركة التعاضدية لا تتعامل بعقود التأمين إلا مع الأشخاص المنخرطين فيها ، أما مع الغير فيمكنها ممارسة كل الأنشطة المدنية بالمفهوم القانوني .

لكن لو فرضنا أن المقصود بعدم التجارية في المادة الأولى أو ما يسمى بعدم الربحية فكيف يمكن جمع ما يساوي على الأقل 5000 منخرط وهذا ما تضمنته الفقرة الثالثة من المادة الأولى .

في حين أن القانون الفرنسي المذكور اشترط فقط 500 منخرط وهذا ما يطرح الإشكال التالي :

ما حكم القانوني في حالة انسحاب عدد من الأعضاء بحيث يصبح أقل من المشترط قانونا ؟

كما أن المادة 3 من المرسوم اشترطت توثيق العقد التأسيسي لدى الموثق فهل معنى هذا اشتراط الكتابة الرسمية ؟

وطبعا القانون النموذجي لم يفرض النشاط الحلال على موضوع الشركة ؟

فهل هي شركة تكافل إسلامية ؟[54]

---

53 – أ. براحلية بدر الدين ، المرجع السابق ، ص . 8 .

54 ، – أ. براحلية بدر الدين ، المرجع السابق ، ص . 9 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

ثانيا: طبيعة العلاقة بين المستأمنين والشركة :

إن المعيار الثاني في شركات تكافلية هو فصل بين حساب المستأمنين وحساب الشركة حيث يكون القائمين بالإدارة مجرد وكلاء عن المستأمنين في إدارة الأموال الشركة.

في حين المادة 11 من الملحق تنص أن الجمعية العامة للشركة تتكون من كل الأعضاء المنخرطين غير المتأخرين في دفع اشتراكاتهم، مما يوحي مبدئيا بأن الشركة تكرس مبدأ أن المستأمن شريك في نفس الوقت.

ولكن بالرجوع لأحكام المادة الأولى المذكورة سابقا نجد أن الشركة تتمتع بشخصية معنوية أي فرق بين الشخص المؤمن والمستأمن، مما يعني انفصال شخصية المؤمن عن شخصية المستأمن ؟ وهذا إشكال أما تكييف الشركة التعاضدية وهذا يتضح أكثر عند وقوع نزاع بين الشركة وأحد المستأمنين .

وخلاصة القول أن مرسوم 09 / 13 قدم مشاكل كثيرة في مجال إنشاء شركات التأمين التعاضدي بدلا من حلول جديدة لتعزيز سوق التأمين الجزائرية في عدة مجالات أخرى كمثل :

- مشكلة حساب الشركة وحساب التأمين.
- أموال الشركة .

ولم يفصل في مجال إنشاء شركات التكافلية الإسلامية على مستوى نظام التأمين الجزائري خاصة بعد بروز شركة البركة والأمان للتأمين التكافلي وتوقفها سنة 2006 عن نشاطها.

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

خلاصة الفصل الأول

لقد ظهرت في 2006/7/02 شركة سلامة المعتمدة من قبل وزارة المالية وذلك بعد أن استحوذت على شركة البركة والأمان المنشاة في 2000/3/26، حيث تغير في التسمية وتجديد الاعتماد .

وتعتبر حاليا الشركة الوحيدة من بين شركات التأمين المتواجدة في السوق الجزائرية التي تنفرد بطرح خدمات التأمين التكافلي أو التعاوني ولكن هذه شركة لم تنشأ وفق المرسوم 13/ 09 خاص بشركات التأمين التعاوني ذات الشكل التعاضدي ، وإنما كانت شركة مساهمة وفق قانون التأمين الجزائري وهو ما يسميه الفقه القانوني بالتأمين المركب الذي سيتم تطرق له في الفصل الثاني .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

مقدمة الفصل الثاني

بعد أن تم تعريف بالتأمين التعاوني في نظر التشريع ، وتبيان جميع خصائصه ومميزاته، وزيادة على ذلك دراسة تطبيقات العملية لهذا التأمين في الجزائر من خلال مؤسسات الجزائرية عاملة في المجال كصندوق الوطني للتعاون الفلاحي وكذلك التعاضدية لعمال التربية والثقافة .

وكذلك دراسة واستعراض مستجدات المرسوم 13/09 الذي أعاد تنظيم منظومة التشريعية للتأمين التعاوني بما يطرح مزيدا من الحلول والتطورات إلا أنه زاد الأمور تعقيدا من خلال غموض أصبح يكتنف هذا القانون من خلال عدة تساؤلات ونقاط تم تعرض لها سابقا .

إلا أن الشريعة الإسلامية الغراء قدمت نموذجا منذ بداية العهد الإسلامي مثل نظام العاقلة الذي كان موجودا آنذاك وهو يوم في شكل متطور عن ذي قبل حتى أصبح فاعلا أساسيا في عدة مناحي للحياة ، حيث كانت بنيته على أساس تشريع رباني قاد لبروز نظام صالح لكل زمان ومكان وقابل للتطوير مع متطلبات كل عصر من العصور مع ثبات لمبادئه .

ولذا عد الفقهاء أن التأمين التعاوني هو البديل لتأمين التجاري المحرم وهذا ما سندرسه بأذن الله تعالى من خلال الفصل الموسوم بـماهية التأمين التعاوني في الشريعة الإسلامية .

من خلال المبحثين هما :

- مفهوم التأمين التعاوني المركب في المبحث الأول .
- تطور التأمين التعاوني المركب في المبحث الثاني .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

المبحث الأول: مفهوم التأمين التعاوني المركب:

من المعلوم أن التأمين التعاوني بشكل عام يقوم على فكرة مؤداها أن توزع النتائج الضارة لحادثة معينة على مجموعة من الأفراد بدلا من أن يترك من حلت به الكارثة يتحمل نتائجها وحده.

والوسيلة لتحقيق ذلك هي إيجاد رصيد مشترك يساهم فيه كل من يتعرض لخطر معين ، بحيث يتم تعويض من يتعرض للخطر من ذلك الرصيد فالعضو المستأمن في مثل هذا النوع من التأمين يطلب الضمان من مجموعة من الأعضاء المشتركين معه في التأمين وفي الوقت نفسه يضمن معهم لغيره من أعضاء المجموعة أخطارها ، فالأفراد المشتركون فيه يتبادلون التأمين على أخطار بعضهم بعضا . [55]

المطلب الأول: تعريف وخصائص التأمين التعاوني المركب:

أولا : مدلول التأمين التعاوني المركب :

تقدمت الإشارة إلى هذا النوع من التأمين عند الحديث عن مفهوم التأمين التعاوني البسيط في الفصل الأول، وهو تأمين تعاوني بسيط ولكن بإدارة شركة متخصصة.

والباحث على التأمين التعاوني بصورته المركبة هو أن التأمين التعاوني البسيط يكون فيه عدد المستأمنين محدودا يعرف بعضهم بعضا، فإذا كثر عددهم وتعددت الأخطار المؤمن منها كان لابد من إيجاد جهة أخرى تدير العمليات التأمينية على أساس الوكالة بأجر معلوم.

وهذه الجهة هي شركات التأمين أو المنظمات التعاونية ، ونظرا لتعدد العقود التي يتكون منها التأمين التعاوني بهذه الصورة وتداخلها استحق أن يسمى بالتأمين التعاوني المركب.

وبناء عليه فيمكن تعريف التأمين التعاوني المركب بأنه : ((عقد تأمين جماعي يلتزم بموجبه كل مشترك فيه بدفع مبلغ معين من المال على سبيل التبرع ، لتعويض المتضررين منهم على أساس التكافل والتضامن ، عند تحقق الخطر المؤمن منه ، تدار العمليات التأمينية من قبل شركة متخصصة على أساس الوكالة بأجر معلوم)) .

فموضوع العقد هو التزام جميع المستأمنين بتحمل تبعة الخطر الذي ينزل بأي منهم ودفع ما يقتضيه ذلك من الأقساط على أساس التبرع فهو تعاقد يقوم على أساس التضامن والتكافل على توزيع الأخطار وترميم آثارها.

---

[55] – د. أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص .51 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

أما دور شركة [56] في التأمين التعاوني المركب هو إدارة العمليات التأمينية اكتتابا وتنفيذا لتعذر ذلك من المستأمنين أنفسهم لأن عدد المستأمنين فيه أكبر.
فتقوم الشركة بالتعاقد مع المستأمنين حيث يستوفي منهم أقساط التأمين وترفع للمتضررين منهم ما يستحقونه من تعويض وفق معايير وأسس خاصة بذلك بالإضافة إلى جميع الأعمال التي

---

* نتطرق لتعريف الشركة في النظام السعودي و الفقه الإسلامي .
أولا : في النظام السعودي : عرفه المشرع السعودي في المادة الأولى من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم 06 بتاريخ 1385/3/22 هـ بأنه ((عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل لاقتسام ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة)) .
ثانيا : في الفقه الإسلامي : للشركة في اصطلاح الفقهاء الفقه الإسلامي معنيان ، عام وخاص .
أ) – المعنى العام : فيشمل جميع أنواع الثلاث في فقه الشرعي : الإباحة والملك ، والعقد ، ويحدد معناها على العموم وقل من ذهب إلى إعطاء تعريف بهذا المعنى ، وسبب ذلك يرجع إلى اختلاف معنى الشركة في الأحكام و الشروط باختلاف أنواعها .
ومن التعريفات الشركة بهذا المعنى العام ما يلي :
- عرفه الحنفية الشركة بهذا بأنها : ((عبارة عن اختلاط النصيبين فصاعدا بحيث لا يعرف أحد النصيبين من الآخر)) .
وفي مجلة الأحكام بمادة 1045 بتضمنها مايلي : ((الشركة في الأصل هي اختصاص ما فوق الواحد من الناس بشيء وامتيازهم بذلك الشيء))
- وعرفه المالكية الشركة بأنها : ((ما يحدث بالاختيار بين اثنين فصاعدا من الاختلاط لتحصيل الربح ، وقد يحصل بغير قصد كالإرث)) ويشمل هذا العقد شركة العقد والملك .
- أما الشركة عند الشافعية هي : ((ثبوت الحق لاثنين فأكثر على جهة الشيوع)) .
- رأي الحنابلة بأن الشركة هي : ((الاجتماع في استحقاق أو تصرف)) .
ب)- المعنى الخاص : فهو شركة العقد ، وهذا المعنى اهتم به الفقهاء في مصنفاتهم ، وذكروا له تقاسيم وتعريفات لكل قسم في كلامهم عن شركة ولعل سبب الاهتمام بهذا القسم ، أن غير شركة العقد أبين وواضح .
ومن تعريفات الفقهاء للشركة بالمعنى الخاص ما يلي :
1) عرفها الحنفية : ((هي عبارة عن العقد بين المتشاركين في الأصل والربح)) وقولهم (في الأصل) أعم من قولهم ((في رأس المال)) لأن شركة جسمهم قد لا يكون لها رأس مال .
2) وعرفها المالكية : وهي إذن اثنين فأكثر لكل منهما في أن يتصرف في مجموع مالهما أو أبدانهما أو على ذمتيهما ، وما ينشأ عن تصرفهما من الربح لهما والخسران عليها)) .
3) أما الشافعية فلم يفردوا لها تعريفا ، وإنما تم استخلاص تعريفه لشركة العقد من تعاريفه السابقة بأنه ((عقد يقتضي ثبوت الحق شائعا في شيء واحد)) .
4) وأما الحنابلة فعرفوا شركة العقد بأنها : ((اجتماع اثنين فأكثر في التصرف)) .
ومن تعريفات الفقهاء المعاصرين للشركة مثل ((علي الخفيف)) بأنها عقد بين اثنين أو أكثر على الاشتراك في الربح فقط إذا لم يكن رأس مال)) .
وكذلك عرفها د . رشاد خليل ((عقد يسهم فيه شخصان أو أكثر بمال أو عمل موجب لصحة تصرفهما ومشاركتهما في الربح أو تحمل الخسارة) .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

يتطلبها العمليات التأمينية وكل ذلك بوصفها وكيل عن المستأمنين بأجر معلوم وتتعاقد الشركة مع مستأمنين بعقود فردية مع كل مستأمن على حدة وتلتزم في عقودها بتعويض الأضرار والمخاطر التي تصيبهم بشكل كلي أو بنسبة كبيرة منها ، فهي تباشر ذلك باسم المستأمنين أنفسهم ولحسابهم .

أما بخصوص أقساط التأمين التي تستوفى من المستأمنين فإنها تكون من حيث المقدار بما يكفي عادة لتغطية التكاليف التشغيلية ، ودفع التعويضات ورصد ما يلزم من الاحتياطيات بأنواعها المتعددة .

ولتحديد مقادير الأقساط تستخدم قواعد الإحصاء الخاصة بكل نوع من أنواع التأمين .

وإذا لم تف الأقساط المستوفاة من المستأمنين فيتم تغطية العجز من أموال المساهمين على أساس القرض الحسن ، وإذا كان لدى الشركة رصيد احتياطي من أرباح فائض أقساط التأمين فيستوفى النقص منه .[57]

- ويرى المستشار خالد بن محمد أحمد آل فندي بأن التأمين التعاوني المركب أو المطور يعرف كالأتي : ((هو وجود شركة غير ربحية يملكها حملة الوثائق التأمين ، تقوم بالتأمين بعقود فردية مع كل من يتعاقد معها على حوادث متعددة ، وأعضائها مؤمنون ومؤمن لهم ، ولها مجلس يدير العمل التجاري نيابة عن مجموع المشتركين وباسمهم ولحسابهم ، ورأس مالها حصيلة الأقساط المجمعة من أعضائها (حملة الوثائق) المساهمين في هذه الشركة)) .[58]

وعرف جملة من فقهاء الفقه الإسلامي المعاصر التأمين التعاوني كتعريف فقهاء القانون مع التأكيد على مراعاة الضوابط الشرعية وذلك بعرض بعض التعاريف منها :

-1) ..... ((هو تعاون مجموعة من الأشخاص على تحمل الأضرار المحتملة بإنشاء صندوق غير هادف للربح ، له ذمة مالية مستقلة ، وتصرف منه الاستحقاقات من تعويضات

---

[57] - د . أحمد سلم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص . 74 .

- إن التأمين التعاوني المركب هو ليس ذلك التأمين التعاوني الموجود بدول الغربية فهو يختلف تماما عن ما نظمته أنظمة قانونية لتلك الدول كمثل فرنسا ، بريطانيا وغيرها .

[58] - أ . خالد بن محمد بن أحمد آل فندي ، ضمانات حقوق المؤمن له لدى شركات التأمين التعاوني (دراسة مقارنة) ، مكتبة الاقتصاد والقانون، الطبعة الأولى ، 2012 ، ص . 88 ، 89 ، 90 .

* - ومدلول الهيئة عند الفقهاء هي شركة ولقد قدم المشرع السعودي تعريفا لها بقوله : ((هي هيئة ذات شخصية معنوية ، مرخص لها بممرسوم ملكي ، رأس مالها مساهمة عامة لا يقل عن مئة مليون ريال ، تزاول إدارة أعمال التأمين بناء على أسلوب التأمين التعاوني ، وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية .))

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

وإيرادات وفقا لنظام الصندوق ، ويمكن أن توكل إدارته واستثماراته لشركة متخصصة وفق أحكام الشريعة الإسلامية .....)) .

2- وعرفه آخرون .....((اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن تلك الأخطار وذلك بدفع اشتراكات في صندوق تأمين له ذمة مالية مستقلة بحيث يتم منه التعويض عن الأضرار التي تلحق المشتركين من جراء وقوع الأخطار المؤمن لها ، وذلك طبقا للوائح و الوثائق ، ويتولى إدارة الصندوق هيئة * مختارة من حملة الوثائق أو تديره شركة مساهمة بأجر تقوم بإدارة أعمال التأمين واستثمار موجودات الصندوق)) .

ولقد سئل الشيخ يوسف القرضاوي حفظه الله عن مؤسسات التأمين التعاونية ، فأجاب قائلا : ولكي يكون هناك تعاون سليم بين أي جماعة لتساعد أحد أفرادها إذا نزل به مكروه ، يشترط فيما يجمع من مال لتحقيق هذه الغاية عدة أمور منها :

- أن يدفع الفرد نصيبه المفروض عليه في ماله على وجه التبرع ، قياما بحق الأخوة ، ومن هذا المال المجموع تؤخذ المساعدات المطلوبة للمحتاجين .
- إذا أريد استغلال هذا المال المدخر فبالوسائل المشروعة وحدها .
- لا يجوز لفرد أن يتبرع بشيء ما على أساس أن يعوض بمبلغ معين إذا حل به حادث ، ولكن يعطي من مال الجماعة بقدر ما يعوض خسارته أو بعضها ، على حسب ما تسمح به حال الجماعة .
- التبرع هبة والرجوع فيها حرام ، فإذا حدث فليراع حكم الشرع في ذلك .[59]
- وهذه الشروط لا تنطبق إلا على ما تقوم به بعض النقابات والهيئات * عندنا ، حيث يدفع الشخص اشتراكا شهريا على وجه التبرع ، ليس له أن يسترده ويرجع فيه ، ولا يشترط مبلغا معينا يمنحه عند حدوث ما يكره .
- وبعودة لـقانون الرقابة والإشراف على أعمال التأمين السوداني لسنة 1992 قد قدم مدلولات لما يشتمل عليه التأمين التعاوني أو الإسلامي ، حيث أخذ بكل مبادئ ومعاني

---

[59]- د .يوسف القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام ، دار البعث للطباعة والنشر – قسنطينة ، الطبعة الحادية عشر ، سنة 1988 ، ص . 224 .

* مدلول الهيئات هي كل الصناديق أو التعاضديات التأمينية أو الشركات التعاونية أو جمعيات التعاونية .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

خاصة مبدأ التبرع ، فقد اشترط القانون النص على مبدأ التبرع بالاشتراك بصورة واضحة في جميع وثائق التأمين .[60]

- مشروعية التأمين التعاوني المركب :

اختلف العلماء المهتمون بقضايا التأمين في مشروعية التأمين التعاوني بصورته المتطورة (المركب) فذهب أكثر العلماء إلى القول بجوازه و إباحته وخالف في ذلك آخرون وقالوا بمنعه وحرمته وفيما يلي بيان لآراء الفريقين وأدلتهم والرأي الراجح منهما :

1) المجيزون وأدلتهم : تقدم في الفصل الأول الحديث عن مشروعية التأمين التعاوني البسيط وأنه لا خلاف بين العلماء في جوازه وحل التعامل به ، والأدلة على ذلك من المنقول والمعقول والتأمين التعاوني المركب هو التأمين التعاوني البسيط يدار من قبل شركة متخصصة على أساس الوكالة بأجر معلوم كما تبين في تحديد مفهومه سابقا .

وبناءا عليه فإن جميع الأدلة التي تستند ((بها على مشروعية التأمين التعاوني البسيط هي أدلة لمشروعية التأمين التعاوني المركب أيضا عند أكثر العلماء القائلين بجواز التأمين التعاوني المركب .

وهذا ما أكده المجمع الفقهي الإسلامي حيث أقر في دورته الأولى المنعقدة بمكة المكرمة في العاشر من شعبان من سنة 1398 هـ بجواز التأمين التعاوني بصورته البسيطة والمركبة حيث جاء في القرار الخامس الصادر عنه : ((كما قرر المجمع الفقهي بإجماع الموافقة على قرار المجلس هيئة كبار العلماء – أي في المملكة العربية السعودية – بجواز التأمين التعاوني بدلا من التأمين التجاري المحرم والمنوه عنه ، وعهد بصياغة القرار إلى لجنة الخاصة ، وقد جاء في قرار تلك اللجنة الخاصة ((ورأى المجلس أن يكون التأمين التعاوني على شكل شركة تأمين تعاونية .....)) [61] .

---

[60]– د.نعمان محمد مختار ، المرجع السابق ، ص . 219 ، 220 .

[61]– د أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص . 106 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

وقد نقل عن الكثير من العلماء المهتمين بقضايا التأمين القول بجواز التأمين التعاوني بصورته المركبة والبسيطة، وأذكر من هذه أقوال على سبيل المثال لا الحصر :

أ- قول الدكتور حسين حامد حسان في كتابه ((حكم الشريعة الإسلامية في عقود التأمين) ، حيث جاء فيه : ((فالتعاون والتضامن على ترميم أثار الأخطاء وجبر ما تجره على الناس من أضرار أمر يتفق مع المقاصد الشريعة ، ولكن هذا الترميم وذلك الجبر يجب أن يكون بالوسائل المشروعة .

إن الصيغة العملية التي شرعها الإسلام للتعاون والتضامن وبدل التضحيات هي عقود التبرع حيث لا يقصد المتعاون و المضحي فيها ربحا من تعاونه وتضامنه، ولا يطلب عوضا ماليا مقابلا لما بذل.

إن كلا من التأمين التعاوني والتأمين الاجتماعي يحقق الصيغة العملية التي شرعها الإسلام لتعاون والتضامن وبذل التضحيات.

فهذان النوعان من التأمين يقومان على قصد التعاون والتضامن والتبرع دون الرغبة في استثمار الأموال وطلب الربح ، فيعدان تطبيقا سليما لنظرية التأمين في رأينا لأنهما ليسا ألا تعاونا منظما تنظيما دقيقا بين عدد كبير من الناس معرضين جميعا لخطر واحد حتى إذا تحقق الخطر بالنسبة إلى أي منهم تعاون الجميع على مواجهته بتضحية قليلة يبذلها كل منهم يتلافون بها أضرار جسيمة تحيق بمن نزل به الخطر منهم لولا هذا التعاون .[62]

إن الصيغة المشروعة المتاحة للأفراد حتى الآن لتحقيق أهداف التأمين ومقاصده وتضامن على توقي أثار المخاطر هي التأمين التبادلي الذي تقوم به الجمعيات التعاونية ، إذا قامت الدراسات الجادة بتوسع في هذا النوع من التأمين واستخدام الوسائل العلمية لتنظيمه على الوجه الذي يحقق به هذه الغايات والمقاصد .

أقول : الذي يعنينا من هذا النص هو أن التأمين التعاوني بصورته المركبة المطورة عن التأمين التعاوني البسيط هو البديل الإسلامي المشروع لتأمين التجاري التقليدي المحرم برأي أغلبية الباحثين في التأمين .

62 - د. حسين حامد ، حكم الشريعة الإسلامية في عقود التأمين ، دار الاعتصام – القاهرة (مصر) ، سنة 1986 ، ص .39.

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

وقال الدكتور حسين حامد أيضا في موطن آخر من كتابه المذكور: ((اتفق الكاتبون في التأمين من الوجهة الشرعية، الذين اطلعت على أبحاثهم، على جواز التأمين التبادلي الذي تمارسه الجمعيات التعاونية، ونحن نوافق هؤلاء الباحثين في هذا الحكم)) [63] .

ولقد قررنا أن كلا من التأمين الاجتماعي والتبادلي لا حرمة فيه لأن أساس الحرمة في عقود التأمين هو الغرر والغرر يؤثر في المعاوضات دون التبرعات عند من يعتد برأيه من الفقهاء وهذان النوعان من التأمين يقومان على التبرع وعدم قصد الربح فارتفع مناط التحريم فيهما

2- ويقول المرحوم الأستاذ مصطفى الزرقاء في كتابه نظام التأمين : ((ولا ريب ولا مراء في أن التأمين التبادلي يكافح استغلال شركات التأمين الاستربحي (التجاري) هو البديل الوحيد الذي يمكن أن يحل محله .

فيجب على الحكومات في البلاد الإسلامية تشجيعه لكي يتسع نطاقه ويعم فهو أحسن الطرق التأمين وأبعدها عن الشوائب والشبهات إذ يقوم على أساس تعاوني فيه يستخدم وسائل الإحصاء الدقيق وقانون الأعداد الكبيرة الذين تستخدمهما شركات التأمين الاستربحي وهو قابل لأن يلبي حاجات المجتمع في أوسع نطاق على طول طريق النشاطات الاقتصادية والمساعي الحيوية والحاجات الاجتماعية . [64]

3- وجاء في كتاب عقود التأمين للدكتور أحمد سعيد شرف الدين : ((ومن بين النظم التأمينية القائمة على التعاون قانونيا وواقعيا نظام التأمين التعاوني أو التبادلي الذي يكاد الإجماع ينعقد على أنه جائز شرعا أيا كان نوع الخطر المؤمن ضده لأنه يقوم على مبدأ التعاون على البر الذي تأمر به الشريعة وهو لذلك جدير بأن يكون نظام التأميني العام .

فعلاوة على أن النظام يطبق فكرة التأمين تطبيقا أمنيا وخاليا من أسبابه التي توجب التحريم فإنه يحقق الغرض المقصود من التأمين وبصفة الخاصة الأمان وكذلك باقي الوظائف الاقتصادية المشروعة كتكوين رؤوس أموال .

---

64 - د عبد الهادي السيد محمد تقي الحكيم، عقد التأمين حقيقته ومشروعيته، منشورات الحلبي الحقوقية - لبنان، طبعة جديدة، سنة 2010، ص. 283 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

4- يقول الدكتور شوقي الفنجري : ((أتفق فقهاء الشريعة على نوعين من أنواع التأمين وهما التأمين التعاوني والتأمين الحكومي في صورتين منه هما نظام التقاعد والمعاشات ونظام التأمينات الاجتماعية .

فالتأمين التعاوني هو معاملة أساسها التعاون والتبرع فهي خالية من المعاوضة بتاتا وإذا انعدم في هذا النوع من التأمين معنى المعاوضة انتفى عنه مفسدة الجهالة والغرر والغبن وبشبهة الربا

5- وجاء في كتاب حكم الإسلام في التأمين للدكتور عبد ناصح علوان : ((إن قيام المؤسسات التعاونية التكافلية في المجتمع هو من قواعد الإسلام الأساسية ومقاصد التشريع العامة .

6- وجاء في كتاب أصول الدعوة لشيخ محمد متولي الشعراوي رحمه الله في الفصل الخامس عشر بقوله : ((من الجائز جدا أن نعمل جمعية تضامن فإذا حدث لواحد منا مصيبة نتضامن معه -أذن أنا وأنت دافعون – وهم المنفقون إنما اليوم تعمل الشركات بقانون الاحتمال ، فالمنتفع بالفائض كله من المال هو الشركة .

إنما إذا اجتمع عشرة وتعهدوا بأن الذي يحدث له شيء يرفعه الآخرون فأهلا وسهلا ..... هذا تضامن إسلامي .....))[65]

ولكن هذه المؤسسات لا ينطبق عليها نظام التكافل من وجهة نظر الإسلام إلا بشروط التالية :

- أن يدفع الفرد المساهم نصيبه المفروض عليه في ماله على وجه التبرع قياما بحق الأخوة .
- إذا أريد استغلال هذا المال المدخر فبالوسائل المشروعة وحدها .
- لا يجوز لفرد أن يتبرع بشيء على أساس أن يعوض بمبلغ معين إذا حل به حادث ، ولكن يعطي من مال الجماعة بقدر ما يعوض خسارته أو بعضها على حساب ما تسمح به حال الجماعة .

فإذا استوفت هذه الشروط في أي تعاون تكافلي يقوم بين النقابات والهيئات في بلادنا فيكون هذا التعاون من صميم مبادئ الإسلام بل الشريعة الإسلامية تباركه ويعتبر مساهم فيه مسلما متعاطفا متراحما له في اليوم العرض الأكبر أجره وثوابه))[66] .

7- يقول الدكتور الصديق محمد الأمين الضرير : ((التأمين التعاوني لا أعتقد أن هناك اختلافا في جوازه بل هو عمل تدعو إليه الشريعة ، ويثاب فاعله إن شاء الله لأنه من تعاون على البر والتقوى وقد أمرنا الله به ، فإن كل مشترك في هذه العملية شيئا من ماله عن رضا وطيبة نفس

---

[65] - أ. محمد متولي الشعراوي ، أصول الدعوة ، المكتبة التوفيقية – مصر ، بدون طبعة ، بدون سنة ، ص . 368 .

[66] - د. أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق ، ص . 110 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

ليتكون منه رأس مال للشركة يعان منه من يحتاج إلى معونة من المشتركين في الشركة وكل مشترك هو في الواقع متبرع باشتراكه لمن يحتاج له من سائر المشتركين حسب طريقة التي عليها المشتركون ، وسواء كان هذا النوع من التأمين بحري أو بري أو تأمين على الحياة أو تأمين من الحوادث أو تأمين من الأضرار فهو جائز شرعا .[67]

ثانيا : المانعون وأدلتهم :

ذهب فريق من العلماء إلى القول بحرمة التأمين التعاوني بصورته المركبة ((وهم قليل))

واستدلوا على ذلك بأدلة التالية:

- اشتمال التأمين التعاوني المركب على الربا :

فالمشترك لهذا التأمين يدفع قليلا من النقود (قسط التأمين) على أمل أن يأخذ أكثر منها ، إذا وقع له حادث المؤمن منه ، ويتم هذا الدفع بعقد ملزم على وجه المعاوضة . وبناءا عليه فيكون هذا التأمين قائما على ربا النسيئة والفضل معا كتأمين التجاري .

أما ربا النسيئة فللفارق الزمني بين دفع القسط واستلام العوض إذا وقع الحادث ، فلا مقايضة للعوضين الربويين في مجلس العقد .

أما ربا الفضل فإنه يدفع قليل ويأخذ الكثير ، وقد يدفع الكثير ويأخذ القليل فلا مماثلة بين العوضين النقديين وهذا هو ربا الفضل .

- قيام التأمين التعاوني على القمار : وبيان ذلك انه لما كان قوام هذا التأمين هو احتمال كغيره من أنواع التأمين كان نوعا من اللعب بالحظوظ فلا أحد من المشتركين يدفع شيئا مما يدفعه وهو يعلم أنه سيقع له حادث المؤمن منه أو لن يقع ، ,إنما يقذفه المشترك بهذه النقود المجازفة ليربح، إن وقع له حادث ، أو يخسر أن لم يقع وهذا هو عين القمار .

- اشتمال التأمين التعاوني المركب على الغرر :

إن التأمين التعاوني بصورته المتطورة يقوم على الغرر الفاحش المفسد للعقود عند جميع العلماء لأن كل مشترك فيه قد يدفع الاشتراكات اللازمة (أقساط التأمين) ثم لا يقع له حادث ، فلا يأخذ عوضا عما دفعه ، وقد يدفع قسطا واحدا ثم يقع له حادث عظيم فيأخذ مبالغ ضخمة من صندوق هذا التأمين بغير مقابل وهذا عين الغرر .

---

[67] – د. الصديق محمد الأمين الضرير ، موقف فقهاء الشريعة الإسلامية من التأمين ، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول الصناعة التأمينية في العالم الإسلامي ، جامعة الأزهر ، سنة 2001 ، ص .3.

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

– إن التأمين التعاوني المركب من باب المعاوضات وليس من باب التبرعات بدليل أن ما يدفعه المشترك من أقساط ليعوض منها من يقع له الحادث من المستأمنين لا يدفعها إلا بشرط وعقد ملزم بأن يعوض هو إن وقع له حادث مثله ، وأنه لا يعوض من المبالغ المتجمعة إلا المشتركون وحدهم ، فلا مجال فيه البتة بقصد التبرع ، وإنما هو معاوضة نقود بنقود على وجه الاحتمال .[68]

ثالثا: الترجيح : أن الراجح من الرأيين فيما يبدو لي هو قول المجيزين للأسباب التالية :

– قوة أدلة التي استدلوا بها ووجاهتها كما تقدم عند الحديث عن مشروعية التأمين التعاوني البسيط كأساس للتأمين التعاوني المركب وكذلك الأدلة التي استدل المجيزون عند الحديث عن مشروعية التأمين التعاوني المركب قبل قليل.

– إن الأدلة التي استدل بها المانعون، تصلح كأدلة لمنع وتحريم التأمين التجاري* كما تقدم في الفصل الأول مقارنة بالتأمين التعاوني، لأن التأمين التعاوني المركب حقيقته وماهيته الخاصة تميزه عن التأمين التجاري كما هو مبين في هذا الفصل من هذه الدراسة.

– إن الاجتهاد الجماعي قد أجاز هذا النوع من التأمين حيث أقر جوازه المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، وهيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، ومجلس الإفتاء بمملكة الأردنية الهاشمية وغيرها.

ثانيا : خصائص التأمين التعاوني المركب :

المراد بخصائص التأمين التعاوني المركب هي تلك الصفات التي يمتاز بها عن التأمين التعاوني البسيط.

وقدم تقدم الحديث عن الخصائص التأمين التعاوني البسيط في فصل الأول من هذه الدراسة، أما خصائصه التأمين التعاوني بصورته المركبة، فأهمها:

– أنه عقد تأمين جماعي يتم تنفيذه بوكالة من المستأمنين:

فجميع المستأمنين يجمعهم عقد التأمين التعاوني بحيث يكون لكل منهم صفة المؤمن لغيره والمؤمن له ، فهو مؤمن له لأنه باشتراكه في التأمين أخذ صفة المستفيد فاكتسب بذلك حق الحصول على التعويض عن الخسارة التي قد تلحق به إذا ما ألم به الخطر المؤمن منه .

---

[68] – د . أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص . 112 .

* – لقد تم تحريم التأمين التجاري قطعيا وبإجماع علمي وفقهي لأكثر من هيئة من هيئات كمثل مجمع الفقهي للبحوث الإسلامية ومجلس الإفتاء وهيئة كبار العلماء وغيرهم .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

وهو أيضا مؤمن لغيره من خلال أقساط التأمين التي يدفعها كمشترك في التأمين فالمال الذي يدفع كتعويض لغيره عند وقوع الخطر له صفة الشريك فهو يساهم بجزء من ماله في تلك التعويضات على سبيل التبرع.[69]

أما عقد الوكالة فيه فيتمثل بقيام شركة التأمين بإدارة العمليات التأمينية وأموال التأمين نيابة عن المستأمنين أنفسهم بأجر معلوم ، فنظرا لكثرة المستأمنين (أي المشتركين) وتعذر* إدارة التأمين من قبلهم كان لابد من أن تتولى إدارة التأمين جهة أخرى متخصصة تكون مهمتها قبول عضوية المستأمنين ، و استيفاء أقساط التأمين ودفع التعويضات للمتضررين وفق أسس ومعايير محددة وبأسلوب علمي وفني دقيق وهذه الجهة هي شركة التأمين .

- إنه لا يكفي من حيث الغاية بترميم آثار المخاطر بأسلوب تعاوني كما في التأمين التعاوني البسيط بل يتعدى ذلك إلى تحقيق الأرباح ، فالغاية الربحية مقصودة تبعا في التأمين التعاوني المركب ، وإن تحقيق الربح لا ينفي عنه صفة التعاون إذا كان ذلك وفقا لضوابط معينة تجعل سبيل الحصول عليه مشروعا.[70]

وأهم قنوات الربح المشروع في التأمين التعاوني المركب :

أ- استثمار المتوفر من أقساط التأمين في مشاريع إنتاجية مشروعة على أساس المضاربة ، واقتسام الأرباح بين الشركة ، بوصفها الطرف المضارب وبين المستأمنين بوصفهم الطرف صاحب المال .

ب- استثمار أموال المساهمين بالطرق المشروعة ، حيث أن الشركة تحتفظ بحسابين ماليين منفصلين عن بعضهما :

الأول : حساب المستأمنين المشار إليه في فقرة السابقة (أي حساب حملة الوثائق) .

الثاني : هو حساب المساهمين الذي يشكل رأس مال شركة التأمين ، وهي شركة مساهمة تعود ملكيتها للمساهمين في رأس مالها كل حسب عدد أسهمه ،[71] والأرباح الناتجة عن استثمار أموال المساهمين أنفسهم .

---

[69]- د. أحمد سعيد شرف الدين ، عقود التأمين وعقود ضمان الاستثمار ، مطبعة حسان – القاهرة (مصر) ، سنة 1982 ، ص 244 ، 245 .

* - تعذر إدارة التأمين : مقصود هو إعذار المستأمنين للإدارة شركة .

[70] ، 17 - د . أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص . 88 ، 89 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

ج- الأجر المعلوم الذي تتقاضاه الشركة من أموال المستأمنين في مقابل إدارتها للعمليات التأمينية على أساس الوكالة .

- إنه ذو نطاق واسع في ميدان الحياة العملية من حيث عدد المستأمنين وأنواع التأمين، فهو البديل الإسلامي للتأمين التجاري.

فالمستأمنون من حيث العدد عدد كبير في حين أن عددهم في التأمين التعاوني البسيط قليل ومحدود ، و أنواع التأمين المؤمن منها كثيرة ومتعددة بحيث تشمل جميع أنواع التأمين سواء ما كان منها تأمينا على الممتلكات أو تأمينا على المسؤولية تجاه الغير أو التأمين على الأشخاص في حين أن عدد أنواع التأمين في التأمين التعاوني البسيط قليل ومحصور في بعض أنواع التأمين .

- إن أقساط التأمين التي يدفعها المستأمنون تبقى ملكيتها للمستأمنين أنفسهم بعد استيفاء كافة الحقوق المالية التي تتطلبها العمليات التأمينية كدفع التعويضات للمتضررين ، وتكاليف إعادة التأمين ، وتكوين الاحتياطيات الضرورية ونحو ذلك وهو أمر يختلف فيه التأمين التعاوني المركب عن البسيط .

- التميز الفني والمعرفي : إن التأمين بشكل عام علم قائم بذاته والتأمين التعاوني بصورته المركبة بوصفه بديلا للتأمين التجاري وحديثا في نشأته يتطلب خبرة ومعرفة تخصصية في ميدان التأمين لممارسته وتطبيقه .[72]

فالعمليات التأمينية لابد لسلامة ممارسها من وجود كوادر فنية مؤهلة تأهيلا متميزا ، لأن قيامها بواجبها بكفاءة و اقتدار يدفع عجلة تقدم الشركة إلى الأمام ، وإن الخطأ في ممارسة العمليات التأمينية وانجازها بغير صورتها الصحيحة له آثار لا تحمد عقباها في مسيرة شركات التأمين الإسلامي من الناحيتين المادية والمعنوية .

أما التأمين التعاوني البسيط فلا يتطلب معرفة وخبرة متميزتين في ميدان التأمين .

- إنه يدخل في مسمى عقود التبرعات * لأنه يخلو من معنى المعاوضة فما يدفعه المستأمن من الأقساط يكون متبرعا كليا أو جزئيا لمن ألم بهم الخطر من المستأمنين ، وما يأخذه المستأمن من تعويضات عند نزول المصيبة به يكون استحقاقا له من جملة الأموال المتبرع بها من بقية المستأمنين كليا أو جزئيا أيضا ، لأن التعويضات إذا لم تستنفذ جميع الأقساط كان التبرع كليا .

---

[72] - د أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق ، ص . 89 ، 90 .

*- المراد بعقود التبرعات : هو تلك العقود التي تقوم على أساس المنحة أو المعونة من أحد الطرفين للآخر كالهبة و الإعارة .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

والقاعدة في ذلك كما يقول الدكتور حسين حامد : إن المتبرع لجهة أو الجماعة إذا توافرت فيه هذه الصفة كمن تبرع لطلاب العلم فإنه يستحق نصيبا من هذا التبرع إذا طلب العلم فلا يقال في هذه الحالة .

فكل مستأمن متبرع ، ومتبرع له بصفة إلزامية تتطلبها طبيعة عقد التأمين التعاوني المركب ، لأن موضوع العقد هو التزام المستأمن [73] بتحمل الخسائر الناجمة عن الأضرار المؤمن منها عند حدوثها على أساس التبرع والتخريج الفقهي لتبادل الالتزام بالتبرع في عقد التأمين التعاوني أساسه قاعدة الالتزام التبرعات عند المالكية . [74]

ولما كان عقد التأمين التعاوني يدخل ضمن عقود التبرعات ولا يؤثر فيه الغرر في استحقاق التعويض فزيادة التعويض عن الأقساط التي دفعها المستأمن لا يعد من قبيل الربا المحرم لأن الربا لا يكون إلا في عقود المعاوضات .

فالمستأمن في عقد التأمين التعاوني متبرع بما يستحق عليه من التعويضات التي تدفع للمتضررين والتعويض الذي يدفع إليه حال تضرره لا يأخذ عوضا أو مقابلا لما دفعه من أقساط وإنما يأخذه تبرعا على أساس أنه أحد المستحقين للمال المتبرع به من قبل المستأمنين .

ومما تجدر الإشارة إليه أنه لا ينبغي على كل مشترك في التأمين التعاوني أن يقصد التبرع بكل ما يستوفي منه من أقساط التأمين كتعويض لغيره من المستأمنين المتضررين وأن لا يكون بكون الباعث على اشتراكه في التأمين الحصول على التعويض بل يكون قصده التعاون على ترميم أثار الضرر عند حدوثه .

و لا يؤثر في قصد التبرع في التأمين التعاوني من قبل المشترك فيه أن يتوقع من الطرف الأخر (بقية المشتركين) تقديم شيء له عند إلمام الخطر به هو ، فمتى قصد المتبرع وقت التبرع تبرعا من جانبه دون أن يقصد من وراء تبرعه منفعة تعود عليه فإن نية التبرع تتوافر حتى ولو تحقق له فيما بعد منفعة .

ولا يؤثر أيضا في قصد التبرع من قبل المستأمنين أن الطرف الآخر (بقية المستأمنين) تعهدوا هم أيضا بتقديم منفعة إلى المتبرع (المستأمن) فالهبة تظل بدون عوض حتى لو كانت من الهبات المتبادلة . فحين يهب شخص لآخر شيئا ثم يقوم الموهوب له بهبة شيء الواهب فتظل هبة كل

---

[73] – د. حسين حامد ، المرجع السابق ، ص . 40 ، 130 .

[74] – د . أحمد سعيد شرف الدين ، المرجع السابق ، ص . 244 – 248 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

منهما دون عوض لأن كلا من الهبتين ليست عوضا عن الهبة الأخرى ، بل كل واهب منهما وهب بنية التبرع غير ناظر إلى الهبة الأخرى كعوض عن هبته .

جاء في المدخل الفقهي لأستاذي المرحوم مصطفى الزرقاء في معرض حديثه عن تصنيف العقود:

((ثامنا – بالنظر إلى تبادل الحقوق: تصنف العقود بهذا النظر ثلاثة أصناف..... ، وعقود تحوي معنى التبرع ابتداء و المعاوضة انتهاء كالقرض و الكفالة بأمر المدين ، والهبة بشرط العوض ..... والواهب الذي يهب على شرط أخذ عوض عن هبته متبرع أيضا بما يعطي.

ويرى الدكتور حسين حامد حسن في كتابه ((حكم الشريعة الإسلامية في عقود التأمين)) : " إن الصيغة العملية التي شرعها الإسلام للتعاون والتضامن وبذل التضحيات هي عقود التبرع التي لا يقصد المتعاون والمضحي فيها عوضا مقابلا لما بذل ، ومن ثم جازت هذه العقود مع الجهالة والغرر عند بعض العلماء ، ذلك أن محل التبرع إذا فات على من أحسن إليه به لم يلحقه بفواته ضرر ، فإنه لم يبذل لهذا الإحسان عوض بخلاف عقود المعاوضات فإن العوض الذي يبذله أحد طرفي المعاوضة إذا فات عليه بسبب الجهالة والغرر لحقه الضرر بضياع المال المبذول في مقابلته . [75]

ويقول القرافي في كتابه الفروق : ((التصرفات ثلاثة أقسام : طرفان وواسطة فالطرفان أحدهما معاوضة صرفة فيتجنب فيها ذلك (أي الجهالة والغرر) إلا ما دعت الضرورة إليه)) .

وثانيهما: ما هو إحسان لا يقصد به تنمية المال كالصدقة والهبة والإبراء، فإن هذه التصرفات لا يقصد بها تنمية المال بل إن فاتت على من أحسن إليه فلا ضرر عليه فإنه لم يبذل شيئا..

فاقتضت حكمة الشرع وحثه على الإحسان التوسعة فيه (أي ماهو إحسان صرفه) بكل طريق بالمعلوم والمجهول فإن ذلك أيسر لكثرة وقوعه قطعا وفي منع من ذلك وسيلة إلى تقليله . [76]

– احتمالية الاستغلال : لقد أصبح معلوما أن للتأمين التعاوني المركب هدفين رئيسيين هما : الأول مقصود أصالة وهو تحقيق الأمان والثاني مقصود تبعا وهو تحقيق الربح بالطرق المشروعة .

فالمقصد الأساسي لتأمين التعاوني هو ترميم آثار المخاطر التي تحل لأي من المستأمنين على أساس التكافل و التعاون و لأبأس بأن يكون الربح مقصودا مع ذلك من قبل المستأمنين أو الشركة المديرة للعمليات التأمينية كمقصد ثانوي تبعي .

---

[75] – د أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق ، ص .92 ، 93 .

[76] – أحمد بن إدريس القرافي ، الفروق ، طبعة عالم الكتاب – القاهرة (مصر) ، بدون سنة ، ص . 2 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

و قد يحصل خلاف ذلك في بعض شركات التأمين الإسلامية التي تدير التأمين التعاوني عندما يكون الهدف من إنشائها هو تحقيق الربح من خلال إدارة التأمين على أساس الوكالة بأجر معلوم ،و يظهر ذلك جليا إذا كان مجلس إدارتها يخلوا من الممثلين عن المستأمنين و إنفرادها في التصرف بأموال المستأمنين بما يحقق لها أكبر قدر من المكاسب [77] ،و ذلك من خلال تحديدها هي للأجر المعلوم مقابل وكالتها في إدارة العمليات التأمينية و الذي غالبا ما يكون مرتفعا ، و كذلك تحديدها لحصتها من أرباح فائض أقساط التأمين على أساس المضاربة بوصفها طرفا مضاربا و تجيير جميع المكاسب لصالح الشركة فهي بذلك تنحرف بالتأمين التعاوني عن مقصده الأساسي لتحقيق هدف بديل باسم التأمين و بذلك يستغل التأمين الإسلامي و يكون مطية لتحقيق أطماع المساهمين في شركة التأمين ، و المأمول من القائمين على شركة التأمين الإسلامي أن يكون هدفهم الأول تحقيق الأمان للمستأمنين ، و أن تكون مصلحة المستأمنين في طليعة اهتماماتهم و أن يبتعدوا عن الذاتية و الأنانية بحيث تبقى شركات التأمين إسلامية مظهرا و جوهرا ، و تقدم من خلال قيامها بعملها الدليل القاطع و البرهان الساطع على مصداقيتها في طرحها لتأمين التعاوني بديلا إسلاميا عن التأمين التجاري المحرم .

- أنه يصلح كبديل لتأمين التجاري في جميع أنواعه و لكن مع اختلاف في الماهية ، فالأخطار التي يصلح التأمين التعاوني للتأمين منها كثيرة و متعددة كالتأمين على الأشخاص و الحوادث الجسيمة و التأمين على الأشياء بسبب الحريق أو السرقة أو ضد المسؤولية من حوادث السير أو حوادث العمل .

- يقول الدكتور عبد الرزاق السنهوري : " أما جمعيات التأمين التبادلية فهي فالأصل جمعيات التعاونية تجمع أعضاء الجمعية فيها الأخطار التي يتعرضون لها و يلتزمون بتعويض من يتحقق الخطر بالنسبة إليه منهم سنة معينة من الاشتراك الذي يؤديه كل عضو . و من تم يكون هذا الاشتراك متغيرا يزيد أو ينقص بحسب قيمة التعويضات التي تلتزم الجمعية بأدائها في خلال السنة .

[77] د . أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص . 94 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

- و يدفع العضو الاشتراك في البداية مقدار معينا و في النهاية تحسم قيمة التعويضات فإذا كان المقدار الذي دفعه العضو أقل من الواجب لزمه إكماله و إن كان أكثر رد إليهم ما زاد ، و الذي يميز جمعيات التأمين التبادلي عن شركات المساهمة " شركات التامين التجاري " أن الأولى لا تعمل للربح فليس لها رأسمال و ليس فيها مساهمون يتقاضون أرباحا على أسهمهم و يكونون هم المؤمنين و العملاء هم المأمن لهم ، بل أن أعضاء الجمعيات التأمين التبادلية يتبدلون التأمين في ما بينهم إذ يؤمن بعضهم بعضا فهم في وقت واحد مؤمنون و مؤمن لهم[78]

[78] د . أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص . 95 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

المطلب الثاني : أركان عقد التأمين التعاوني المركب

يتكون عقد التأمين التعاوني المركب من الأركان التالية :

1- المستأمن : و هو الطرف المأمن له سواء أكان شخصا أو جهة .

2- شريكة التأمين : و هي الجهة المؤمنة حيث تتولى الشركة إبرام عقد التأمين مع المستأمن نيابة عن بقية المشتركين في التأمين التعاوني على أساس الوكالة بأجر معلوم .

3- الخطر المؤمن منه : و هو الحادث الاحتمالي المستقبلي ، و معنى كون الحادث احتماليا أنه قد يقع و قد لا يقع ، دون أن يكون وقوعه أو عدم وقوعه متوقفا على إرادة أحد المتعاقدين " المستأمن و الشركة " بل أن كذلك كله موكول للقدر ، و ذلك كفرق البضاعة المأمن عليها و حريق المنزل المأمن عليه فقد يكون و قد لا يكون .

4- قسط التأمين : هو محل التزام المستأمن و يقصد به : " الاشتراك الذي يدفعه المستأمن لشركة التأمين بمقتضى عقد التأمين .

و يتم تحديد قيمة قسط التأمين بالاتفاق بين الشركة و المستأمن و هناك علاقة وثيقة بين قسط التأمين و مبلغ التأمين من جهة و بين الخطر المؤمن منه من جهة أخرى .
فشركات التامين التعاوني : تحدد قيمة القسط على أساس مبلغ التأمين المتفق عليه بحيث يزيد القسط بزيادة هذا المبلغ و ينقص بنقصه .[79]
و هي من جهة أخرى تحدد قسط التأمين على أساس الخطر المؤمن منه و تعدد أوجهه بحيث إذا زاد الخطر ارتفع القسط و بالعكس .
و كذلك فغن هذه الشركات تأخذ في الاعتبار مدة التأمين عند تحديد القسط و الأصل في القسط أن يكون مبلغ ماليا يستحق عند إبرام عقد التامين و هذا ما يجري عليه العمل في شركات التأمين التعاوني .

[79] - في حين أن الدكتور سامر مظفر قنطقجي يرى أن القسط المتبرع به من قبل المشترك أما يدفع مرة واحدة أو على أقساط و ذلك حين توقيع العقد يتم سداده .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

5- مبلغ التأمين : هو محل التزام شركة التأمين ، و هو الحد الأقصى لمسؤولية الشركة في حالة تحقق الخطر المؤمن منه .

فتتعهد الشركة بمقتضى عقد التامين التعاوني بأن تدفع للمستأمن أو للمستفيد الذي يعينه ، مبلغ التأمين عند وقوع الخطر المؤمن منه في مقابل الأقساط التي يدفعها المستأمن للشركة.
و مبلغ التامين دين في ذمة الشركة ، يكون تارة دين احتماليا و تارة دين مضافا إلى أجل غير معين .
فإذا كان الخطر المؤمن منه غير محقق كان مبلغ التامين دينا احتماليا كما في التامين من الأضرار بشقيه : - الأول : التامين على الأشياء كالتأمين من الحريق ، و الثاني : التامين من المسؤولية فإذا كان الخطر المؤمن منه و هو وقوع الحريق مثلا أو تحقق المسؤولية أمر غير محقق الوقوع فيكون مبلغ التأمين احتماليا في ذمة الشركة .
و أما إذا كان الخطر المؤمن منه محقق الوقوع في المستقبل و لكن وقت وقوعه غير معروف فيكون مبلغ التأمين دينا في ذمة الشركة مضافا إلى أجل غير معين كما في نظام التأمين الإسلامي للتكافل و الاستثمار المعروف بالتأمين التجاري بالتأمين على الحياة .[80]
ففي هذه الحالة يكون الخطر المؤمن منه أمرا محققا الوقوع و لكن لا يعرف وقت وقوعه فيكون مبلغ تأمين دينا في ذمة الشركة على اجل غير معين ، و فيما يتعلق بمقدار مبلغ التأمين فأن الشركة تلتزم بدفع ما وقع عليه الاتفاق بينها و بين المستأمن في عقد التأمين مع مراعاة التقيد بأنظمة و قوانين الخاصة و المعمول بها في البلد الذي تعمل فيه الشركة . [81]

المطلب الثالث : أنواع التأمين التعاوني المركب

يغطي التامين التعاوني المركب أنواع التامين التالية :

أولا : التامين من الأضرار و يقسم إلى نوعين :

---

[80] د . أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص . 81 .

[81] يذكر أن الدكتور سامر مظفر قنطقجي ، يرى في كتابه التأمين الإسلامي التكافلي لا فرق بين أركان عقد التامين التعاوني البسيط و المركب على في شركة التامين في الثاني و الصندوق في الأول .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

النوع الأول : التأمين على الممتلكات و يراد منه التامين من الأخطار التي قد تلحق أضرار بشيء معين كالتامين من أخطار الحريق و السرقة و التامين المنزلي الشامل و تامين الوجهات الزجاجية و تأمين المركبات تأمينا تكميليا " لتغطية هياكل المركبات ذاتها " . [82]

النوع الثاني : التامين من المسؤولية و يراد منه تأمين الشخص نفسه من الضرر الذي قد يصيبه في ماله في حالة تحقق مسؤولية قبل المضرور و رجوع المضرور عليه فتقوم شركة التامين بدفع التعويض للمستأمن أو للمتضرر مباشرة . و ينقسم إلى قسمين :

- القسم الأول : تأمين المسؤولية المدنية و منه تأمين مسؤولية مالكي المركبات تجاه الغير ، و تامين مسؤولية أصحاب المصانع و المؤسسات و الشركات مما قد يتعرضون له من مسؤولية تجاه الغير أثناء وجودهم في ممتلكاتهم و تامين مسؤولية المقولين تجاه ما يصيب الغير من أضرار أثناء تنفيذهم لالتزاماتهم .

- القسم الثاني : تأمين المسؤولية المهنية : و منه تامين مسؤولية أصحاب المهن كالأطباء و الصيادلة مما قد يصيبهم من مسؤولية قانونية اتجاه الغير نتيجة مزاولتهم لمهنتهم .[83]

ثانيا : التأمين على الأشخاص : و يراد منه التأمين من الأخطار التي تهدد الشخص في حياته أو في سلامة جسمه أو قدرته على العمل و منه تأمين الحوادث الشخصية ، كأن يصاب في جسمه إصابة تعجزه عن العمل عجزا دائما أو مؤقتا ، و تامين إصابات العمل ، و تامين نفقات العلاج الطبي ، و نظام التكافل الاجتماعي " و هو ما يعرف في التأمين التجاري بالتامين على الحياة ."

ثالثا : تامين أخطار النقل : و ينقسم إلى ثلاثة أقسام [84]

القسم الأول : التأمين البحري : و يقصد به التأمين من أخطار النقل بالطريق البحر أو النهر سواء كان تامين على البضائع أو على السفن . *

القسم الثاني التأمين البري و يقصد به التأمين على البضائع من أخطار النقل بطريق البر

---

[82] د. حسين حامد حسن ، المرجع السابق ، ص. 28 .- 31

[83] د. أحمد سالم ملحم ، التأمين الإسلامي ، دار الثقافة للنشر و التوزيع – الأردن ، الطبعة الأولى ، 2012 ، ص.44.

[84] د.حمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص 45

* في التامين البحري و تطبيقاته في الشركات التعاونية الإسلامية قد حددت عدة ضوابط أساسية منها ان يشفع المتضرر بالضبط عن البضائع المتضررة او المفقدة حسب التعليمات الصادرة عن هذه الهيئة .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

القسم الثالث : التامين الجوي و يقصد به التامين على البضائع من أخطار النقل بطريق الجو.
رابعا : التأمينات الهندسية : و منها تامين أخطار مقاولي الإنشاءات و التركيب و تامين معدات و آليات المقاولين ، و تأمين الأجهزة الالكترونية " جهاز الكمبيوتر " .
خامسا : التأمين الصحي : يعتبر التأمين الصحي من أهم أنواع التامين التي تقدمها شركات التامين ، من وجهة نظر حملة الوثائق نظرا لتكاليفه المالية العالية التي تتطلبها المعالجة بصورها المتعددة و خاصة عند الأطباء و المستشفيات القطاع الخاص ، و يقسم التأمين الصحي إلى قسمين هما :

1- التأمين الصحي الفردي : فحامل الوثيقة فيه هو الشخص الذي تقدم بطلب الحصول على عقد التامين بصفته الشخصية أو بالنيابة عن و باسم تابعيه القانونين أو المستخدمين العاملين بمنزله و تم قبول طلبه رسميا من شركة التأمين الإسلامية كطرف مؤمن

و التابعون القانونيون لحامل الوثيقة هم زوجته و أطفاله الغير المتزوجين و التي لا تتجاوز أعمارهم 25 سنة إذا كانوا طلابا جامعيين .

2- التأمين الصحي الجماعي* : فحامل الوثيقة فيه هو الشخص الذي تقدم بطلب للحصول على عقد التأمين بصفة شخصية أو بالنيابة عن أو باسم العاملين لديه و تابعيهم القانونين و تم قبوله رسميا من قبل شركة التأمين الإسلامية كطرف مؤمن [85]

و العاملون لدى حامل الوثيقة هم كل موظف يعمل بدوام كامل لقاء أجر معين .
و التابعون القانونيون للموظفين هم :زوجة الموظف و أطفاله الذين أعمارهم مابين 18 سنة و 25 سنة إذ كانوا طلابا جامعيين

[85] د.حمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص .309 ، 310 .

* التأمين الصحي الجماعي : هو ذلك التامين الذي يباشره رب العائلة مشمولا بالعائلة كاملة كما سبق توضيحه او الذي يباشره صاحب المؤسسة الشاغلة للموظف و ذلك بتأمين جيع موظفيها و تابعيهم .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

المبحث الثاني : تطور التأمين التعاوني

بعد أن استقر الأمر على حرمة التامين التجاري و إقرار حل التأمين التعاوني و طرحه بديلا مشروعا كما تقدم ، فلقد أختلف المهتمون بالتأمين حول بداية ظهوره ففريق قال أن أصوله تعود لقدماء المصريين الذين عرفوا هذا النظام و آخر رأى بالعرب هم كنت بداية ظهوره عندهم و آخر رأى بأن بداية ظهوره كانت في أوروبا .

إلا أن الراجح في الدراسات التاريخية قد أكدت أن التامين التعاوني قد ظهر عند العرب و ذلك لما عرفه قبل الإسلام و تطور بعد و هو ما يعتبر أصلا للتأمين التعاوني . و كل هذا سنعرفه في هذا المبحث من خلال ما يلي :

المطلب الأول : نشأة التأمين التعاوني :

و من خلال هذا المطلب سندرس نشأة التامين التعاوني من خلال النقاط التالية :

أولا: الأصول التاريخية للتأمين التعاوني : كما سبق و أن تم تأكيد أن العرب هم أول من عرفه نظام التأمين التعاوني أو التبادلي و ذلك قبل ظهور الإسلام ، أي في الجاهلية و بعد ظهور الإسلام* و قد استدلوا بذلك على الأسانيد التالية :

حيث ظهر أول نوع من التأمين و هو " الإيلاف " : هو الذي أبرمه بني عبد مناف أثناء رحلتي الشتاء و الصيف التي كانوا يقومون بها و قد ورد ذكرها في سورة قريش ،حيث قال تعالى :" لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ (1) إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ (2)"[86] و جاء في تفسير هذه السورة أن تجار قريش كانوا يخرجون للتجارة في رحلتين ، الأولى في الشتاء قاصدين اليمن و الثانية في الصيف قاصدين الشام .

و كانوا يتعرضون أثناء رحلاتهم هذه لمخاطر الطريق من غارات قطاع الطرق و نهب بضائعهم ، و كذلك كانوا يتعرضون للكوارث الطبيعية ، فعمد أصحاب الإيلاف و هم أربعة أخوة من بنو عبد مناف إلى عقد عهد الحبل ، أي أتفاق مع قاطن البلاد و المناطق التي يمرون ليؤمنوا على تجارتهم من أخطار الطريق فألفه هاشم بن عبد مناف فيصر عندما خرج إلى بلاد الشام ، كما ألفه أخوه عبد شمس الأحباش ، و ألفه المطلب

---

[86] – القرآن الكريم ، سورة قريش ، الآية 1 –2 .

* – و لقد أكد هذا الرأي الشيخ و المؤرخ ابن خلدون في كتابه المقدمة .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

بلاد اليمن ، أما نوفل فقد ألفه كسرى عند خروجه إلى بلاد فارس و كان هذا الإيلاف أو العقد يقضي بإغاثة و تعويض من تتعرض تجارته للنهب أثناء الرحلة .

و بموجب هذا العهد كان تجار قريش يخرجون إلى مختلف الأمصار فلا يتعرض لهم أحد و لا تتعرض تجارتهم للنهب ، و كانوا يقومون بدفع تعويض لمن تتلف أو تنهب بضاعته .[87]

2- العاقلة : عصبته " قرابته من جهة الأب " التي تعقل عنه أي تدفع ديته إذا جنى ، و هم من لهم إرث الجاني إذا ورث ، و عليهم نصرته إذا جنى بطريق الخطأ .

و العاقلة : جمع عاقل ، و هو هنا دافع الدية و سميت كذلك بأن إبل الدية كانت تعقل بفناء ولي المقتول . و اتفق الفقهاء على أن دية القتل الخطأ تجب على أغنياء العاقلة ، أما القتل العمد فيقع على الجاني و ذلك لأن الخطأ قد يقع و الدية الكبيرة " 100 بعير لا يتحملها مال الجاني وحده " ، فوجبت على العاقلة على سبيل مواساته و أعانته و التخفيف عنه و قد قضى سيدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم بدية المرأة على عاقلتها [88] .

و ذهب الحنفية إلى أن العاقلة هم أهل ديوان القاتل ، و احتجوا بأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جعل الدية على أهل الديوان ، فإن لم يكن القاتل منهم فعاقلته عصبته .

هل يشترك الجاني مع العاقلة أم لا يشترك ؟ و هناك رأيان : و يؤخذ من كل واحد من العاقلة مبلغ قليل ، لا سيما إذا كانت العاقلة كثيرة ، فإن قلت رأى بعض الفقهاء توسعتها بضم أقرب القبائل إليهم من النسب ، كي لا يتعدى نصيب الواحد مبلغ قليلا . و من ليست له عاقلة ، كاللقيط أو الذمي أسلم ، فعاقلته بيت المال ، لأن بيت المال وارث لمن لا وارث له ، و بالمقابل فإنه يعقل عن من لا عاقلة له .

فنظام العاقلة يشبه نظام التأمين التعاوني من حيث أن التعويض كبير يجمع من مجموعة كبيرة من الناس ، باشتراكات صغيرة تجبى عند وقوع الحادث .

و يقوم نظام العاقلة على أساس القرابة " العصبة " أو زمالة المهنة ، أما نظام التأمين فيقوم على أساس تجمع اختياري و من هؤلاء أو من سواهم من الناس الراغبين [89]

---

[87] – د. نعمات محمد مختار ، المرجع السابق ، ص .221، 222 .

[88] – د. رفيق يونس المصري ، التمويل الإسلامي ، دار القلم – دمشق"سوريا" ، الطبعة الأولى ، السنة 2012 ، ص.218.

[89] د. رفيق يونس المصري ، المرجع السابق ، ص . 219

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

3- صحيفة المدينة حيث نصت هذه صحيفة التي وضعها رسول الله صلى الله عليه و سلم على عدة صور من صور التأمين منها النص على فداء الأسرى المسلمين ، عن طريق تعاون المسلمين دفع ما يفدون به أسراهم كذلك تضمنت الصحيفة بندا ينصب على وفاء دين الغارمين ، و ذلك عن طريق تعاون المسلمين واشتراكهم في دفع الدين عن من يعجز من المسلمين عن الوفاء بدينه ، و هذت النظام عرفه قبل فرض الزكاة و نظام الوفاء بدين الغارمين كثير الشبه بنظام تأمين الدين الذي عرفه مؤخرا [90]

4- قيام سيدنا عمر بن الخطاب بتسجيل أصحاب كل حرفة حسب سكنهم في سجل خاص بهم ، فمن أصابه عجز عن العمل من أعضاء الحرفة ألزم بقية الأعضاء بدفع الإعانة

5- الموالاة :

الميراث قائم في الإسلام على أساس القرابة أو العصبة ، و كذلك العقل" الذمة " يقع على العصبة فكل واحد من هؤلاء يرث إذا مات قريبه و بالمقابل يعقل عنه إذا جنا خطأ
و ولاء الموالاة ، الجائز عند الحنفية ، قريب منه ، إذ يتفق كل منهما مع الآخر بقوله :ترثني إذا مت ، و تعقل عني إذا جنيت . و لا يختلف ولاء الموالاة عن " الإرث و العقل " إلا من حيث إن هذا قائم على أساس القرابة و الأول على أساس الاتفاق أو التعاقد أو التحالف ، مما يجعله أقرب إلى نظام التأمين [91]

6- المناهدة :

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" إن الأشعريين أرملوا في الغزو ، أو قل طعام عيالهم في المدينة ، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية ، فهم مني و أنا منهم " متفق عليه
أرملوا *: فني زادهم أو أوشك ، و أصله الرمل أنهم لصقوا بالرمل ، أو صاروا عليه ، من القلة .

---

[90] د نعمات محمد مختار ، المرجع السابق ، ص 222-223

[91] د. رفيق يونس المصري ، المرجع السابق ، ص 220

* انتهى مأكلهم

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

و النهد : إخراج القوم نفقاتهم ، على قدر عدد الرفقة ، أو كلل منهم على قدر نفقة صاحبه
قال ابن سيده: النهد : العون
طرح نهده مع القوم : أعانهم و خارجهم ، أي اشتركوا في إخراج المال لسد النفقة . يقال : ناهد بعضهم بعضا ، و تناهدوا : : تخارجوا . و عبر بعض العلماء عن المناهدة بالمخارجة .
يلاحظ أن الأقساط التي أخرجها الأشعريون قد تكون متساوية أو متفاوتة ، كذلك المبالغ التي عادت غلة كل منهم قد تكون متساوية إذا تساووا في الكل ، و قد تكون متفاوتة إذا تفاوتوا فيه.
و أجاز العلماء أن تكون الأقساط متساوية و المبالغ متساوية ، أو الأقساط متساوية و المبالغ متفاوتة ، أو الأقساط متفاوتة و المبالغ متساوية أو الأقساط متفاوتة و المبالغ متفاوتة .
و استند بعض العلماء المعاصرين إلى المناهدة في إثبات جواز التامين التعاوني ، و لم يروا فيه ربا أو غررا محرما

7- العمري (الربح الدائم مدى الحياة) :

قال الفقيه المالكي الباجي لدى كلامه عن بيع الغرر من دفع إلى رجل داره ، على أن ينفق عليه حياته ، روى ابن المواز عن أشهب : " لا أحب ذلك ، و لا أفسخه إن وقع "
و قد استخدمنا لفظ (العمري) هنا ينفق عليه عمره ، و لكن العمري هنا معاوضة و في كتب الفقه تبرع
و هذا شبيه بالتأمين على الحياة ، فالدار هي قسط التأمين " قسط وحيد " ، و النفقة هي مبلغ التأمين ، و تقوم هذه العملية على أساس التساوي بين قيمة الدار و القيمة الحالية لدفعات الإنفاق مدى الحياة" بيع بثمن مقسط على أقساط مدى الحياة " . و في حين أن قيمة الدار معلومة ، فإن سن حياته غير معلومة ، و ربما تقدر تقديرا ، و يمكن أن يكون مبلغ التأمين في صورة مرتب مدى الحياة ، ة هذه العملية يمكن أن ينظر إليها أيضا على أنها وقف للدار، بحيث ينتفع من غلتها طيلة حياته
و هذه العملية لا تتم اليوم ، في ظل التأمين المعاصر ، على أساس فردي ، بل تتم على أساس جماعي ، بواسطة هيئة تأمين ، تؤمن على عدد كبير من الناس و ذلك لأجل تمكينها من

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

تطبيق الحسابات الأكتوارية و نظرية الاحتمالات و قوانين الأعداد الكمية و حساب متوسط الحياة المتوقع ، و تحديد قسط التأمين في ضوء عمر المستأمن و مهنته و ظروفه الصحية [92] و بعد أن تم استعراض الأصول التاريخية للتأمين التعاوني في الشطر الأول من هذا المطلب ، سنتطرق لنشأة التأمين التعاوني تحت ظل الشريعة الإسلامية .

ثانيا : نشأة و تطور التأمين التعاوني " المركب "

و لقد بذلت على مدار العقدين الماضيين جهود مشكورة تكللت بالنجاح و تمخضت عن إقامة شركات تأمين إسلامية تعمل على أساس التأمين التعاوني و لكن بصورة متطورة على نحو ما تقدم فيه مفهوم التأمين التعاوني المركب *

و كان الدافع على ظهور التأمين التعاوني المركب الذي أنشئت على أساسه شركات التأمين الإسلامي هو أن التأمين التعاوني بصورته البسيطة يصلح عندما يكون المشتركون فيه عددا محدودا يعرف بعضهم بعضا ، و كذلك إذا كان التامين ضد أخطار معينة محدودة كحوادث السيارات و الحريق و الغرق .

فإذا زاد عدد المستأمنين ليبلغ الآلاف و تنوعت الأخطار المؤمن منها لتشمل أنواعا كثيرة أقتضى الأمر وجود جهة تتولى إدارة التامين التعاوني اكتتابا و تنفيذا بصفة الوكالة و هذه الجهة هي شركة التامين و من أهم العوامل التي شجعت على إنشاء شركات التأمين التعاوني صفة الجشع و الاستغلال التي مارستها شركات التأمين التجاري بعد أن أصبح هدفها الأساس هو الربح ، و زاد من استغلالها أن التامين في بعض صوره صبح إلزاميا كالتأمين على السيارات من المسؤولية ، و تامين أصحاب المال على حياة العمال ، و التامين على البضائع المستوردة بطريق فتح الاعتماد و نحو ذلك .[93]

فقد أحدث ذلك ردة فعل ساهمت في تأسيس العديد من شركات التامين الإسلامي على أساس التامين التعاوني ، و هو أمر أقض مضاجع شركات التامين التجاري لأنه حل محلها في النطاق الواسع الذي كانت تعمل فيه ، و بمنهجية إسلامية متميزة تقوم على أساس تقديم الحماية للمستأمنين متكافئة .

---

[92] د. رفيق يونس المصري ، المرجع السابق ص .221-222 .

[93] – د.احمد سالم ملحم ، المرجع السابق ، ص . 75 ، 76 .

* لقد كانت مساهمة ظهور هذا النوع من الشركات بعدا واسعا في مجال التامين ليعطي لشريعة الإسلامية تفرد في نظامها التأميني عن ما شبهها في أنظمة أخرى

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

و لابد من أن ينسب الفضل لأهله ، فقد كان للمصارف الإسلامية الدور الفعال و المميز في إيجاد شركات التأمين الإسلامي و دعمها و رعايتها و إنجاحها فكثير من هذه الشريكات منبثق عن بعض المصارف الإسلامية و تقوم المصارف الإسلامية بالتأمين على ممتلكتها و ممتلكات المتعاملين معها لدى تلك الشركات كما أن المصارف الإسلامية تعتبر جهة إيداع و استثمار لأموال الشركات التأمين الإسلامية و من أشهر هذه الشركات و أسبقها تأسيسا على غيرها ما يلي :

1- شركة التأمين الإسلامية السودانية : و هي أول شركة تأمين الإسلامي ظهورا حيث ظهرت إلى حيز الوجود سنة 1979 م ، في الخرطوم من قبل البنك ألفيصلي السوداني[94] *

2- الشركة الإسلامية العربية للتأمين "اياك " :و قد ظهرت إلى حيز الوجود سنة 1979 في دبي من قبل بنك دبي الإسلامي

3- الشركة الوطنية لتأمين التعاوني : لقد ظهرت إلى حيز الوجود في الرياض بالمملكة العربية السعودية سنة 1985 بموجب مرسوم الملكي ، و هي شركة حكومية بالكامل

4- الشركة الإسلامية للتأمين و إعادة التأمين : و قد ظهرت إلى حيز الوجود سنة 1985 في البحرين

5- شركة التأمين الإسلامية العالمية : و قد ظهرت إلى حيز الوجود سنة 1992 في البحرين ، و لبنك البحرين الإسلامي دور مهم في إنشاءها و استثمار أموالها .

6- شركة الأمان للتأمين و مقرها الرئيسي بالبحرين

7- شركة التأمين الإسلامية " شركة المساهمة العامة المحدودة " و قد ظهرت إلى حيز الوجود سنة 1416 هـ الموافق ل 1996 م في الأردن من قبل البنك الإسلامي الأردني .

و بعد أن تم استعراض النشأة التاريخية لتأمين التعاوني وصولا إلى يومنا هذا .

* تعتبر السودان أول حاضنة لمشروع التأمين التعاوني في صورته المتطورة و ذالك منذ نشأة بنك الفيصل الإسلامي لسنة 1978 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

- فما هي المبادئ التي يرتكز عليها هذا النوع من التأمين ؟

المطلب الثاني : مبادئ التامين التعاوني

إن شركة التامين الإسلامية تمارس أعمالها وفق المبادئ التالية :

أولا : الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها و يشمل ذلك:

1- ممارسة العمليات التأمينية على أساس التأمين التعاوني المقر شرعا كبديل لتأمين التجاري المحرم بحيث يشمل جميع أنواع التأمين : تأمين الممتلكات ، تأمين من المسؤولية ، تأمين الأشخاص .

2- عدم تأمين الممتلكات المحرمة كحاويات الخمر و لحوم الخنزير و كل الشركات التي يتمحور عملها في الاتجار بالمحرمات أو صناعتها .

3- أن تكون اتفاقيات إعادة التأمين وفق توجيهات هيئات الرقابة الشرعية .

4- إيداع أموال التأمين في مصارف أو مؤسسات إسلامية .

5- استثمار أموال التأمين بالطرق المشروعة و ذلك باستثمار أموال المساهمين و المتوافر من الأقساط و الرصيد المستبقى من أموال معيد التأمين بمقتضى اتفاقيات إعادة التأمين بين الفريقين

6- عدم اشتمال وثائق التأمين على شروط باطلة شرعا

7- التزام بالفتوى الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية في جميع معاملاتها و نشاطاتها في ما يجد من أمور تفرزها الممارسات العملية كتأمين الفنادق التي تبيع الخمور .

8- الالتزام بالمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة و المراجعة عن المؤسسات المالية الإسلامية

9- تقديم التحكيم الشرعي على الاحتكام إلى القضاء و القانون المدني في حل المنازعات و رفع الخلافات وفق شرط التحكيم الشرعي الذي تشتمل عليه وثائق التأمين .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

10- إدارة العمليات التأمينية و أموال التأمين من قبل شركات التأمين الإسلامية على أساس الوكالة بأجر معلوم يحدد إبتداءا قبيل كل سنة مالية .

ثانيا : تحقيق مبدأ التعاون بين المستأمنين و ذلك من خلال الاحتفاظ بين جميع إقساط التأمين المستوفاة منهم في حساب خاص بهم بصرف النظر عن نوع التأمين و عدد وثائق التأمين لكل مشترك بحيث يتم تعويض المتضررين من هذا الحساب .

و تأكيدا لهذا المبدأ فقد اشتملت كل وثيقة من وثائق التأمين في شركة التأمين الإسلامية على سبيل المثال على فقرة التأمين التعاونية التالية :

" يعتبر قبول حامل هذه الوثيقة التعامل مع الشركة موافقة صريحة منه على مشاركة غيره من حاملة الوثائق على أساس التعاون و اعتبارها وكيلا عنه لأجر معلوم لإدارة العمليات التأمين و اعتبار الشركة مديرا لاستثمار الأموال المتوفرة في حساب حملة الوثائق على أساس عقد مضاربة نضير حصة شائعة من أرباح تلك الاستثمارات بصفتها مضاربا

ثالثا : تحقيق مبدأ العادلة بين المساهمين و المستأمنين :

و ذلك من خلال فصل التام بين حقوق المساهمين و حقوق المستأمنين حيث يكون لكل من الفريقين حساب مالي خاص به تجنبا لاختلاط الأموال ، و تداخل الحقوق و الوجبات المالية .

فلكل من الحسابين موارده الخاصة ، و يحتمل ما يخصه من مصاريف و نفقات وفق ما تقتضيه القوانين و الأنظمة و التعليمات المالية الخاصة بتلك الشركات إضافة إلى المعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية و فتاوى و توجيهات هيئات الرقابة الشرعية على النحو التالي :

1- يقدم المساهمون رأس المال للشركة لإشهارها و إعطائها الوضع القانوني لتزاول أعمال التأمين

2- تدفع من حساب المساهمين ميع المصاريف العمومية مثل الرواتب و الإيجارات و المصاريف الإدارية الأخرى بالإضافة إلى المصاريف الرأسمالية و التي تخص الأصول الثابتة .

3- يأخذ الاحتياطي المالي القانوني من حساب المساهمين حسب النسب المنصوص عليها قانون الشركات التي أسست الشركة على أساسه ، حيث سيرد إليهم في نهاية عمر الشركة

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

4- يستحق المساهمون أرباح استثمار رأس المال كاملة بصفتهم أصحابه ، و نصيبهم من أرباح الاستثمار المتوفر من أقساط التأمين ، و الرصيد المتبقي من أموال معيد التأمين بإضافة إلى الأجر المعلوم للوكالة التي تدار على أساسها العماليات التأمينية .

5- يتم توزيع الأرباح المستحقة للمساهمين بنسبة ما يملك كل مساهم من إجمالي أسهم الشركة .

6- يقدم المستأمنون أقساط التأمين لتمكين الشركة من تغطية الالتزامات المالية الخاصة بحسابهم حيث رصدها في صندوق التأمين التعاوني

7- تدفع التعويضات للمتضررين من صندوق لتامين التعاوني طبقا لشروط الوثائق [95]

8- تسدد مصاريف إعادة التأمين ، و كل ما يخص الوثائق من مصاريف و عمولات من صندوق التأمين التعاوني

9- تقتطع من أقساط التأمين الاحتياطيات الفنية ، حيث سيتم التبرع بها فيه وجوه الخير في نهاية عمر الشركة ، بعد أن تكون الشركة قد قامت بتسديده كافة الالتزامات و الحقوق التي ترتبت عليها نتيجة ممارستها للعمليات التأمينية [96]

10- يضاف إلى حساب حملة الوثائق حصتهم من أرباح استثمار المتوفر من الأقساط وفق أحكام عقد المضاربة

11- يضاف إلى حساب حملة الوثائق المبالغ المقتطعة من حساب معيد التامين بصفته عمولات إعادة التامين و عمولات أرباح إعادة التامين

12- يوزع الفائض التأميني على المستأمنين لأنهم أصحاب الحق فيه وفق معيار الذي تعتمد كل شركة من جملة معايير الفائض التأميني الصادرة عن هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

95- أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص .48-49 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

رابعا : تحقيق مبدأ التكافل بين المساهمين و المستأمنين :

و ذلك من خلال تبادل القرض الحسن دو ان تتحمل الجهة المقترضة لأية فوائد

و يحصل ذلك بالنسبة للمستأمنين إذا لم تتفق أقساط التأمين لتغطية كافة الالتزامات المالية الخاصة به ، و لم يكن لدى الشركة رصيد احتياطي من فائض الأقساط يحصل ذلك بالنسبة للمساهمين إذا اقتضى الأمر أن يترضوا من صندوق المستأمنين

و كذلك تحقيق مبدأ التكافل بين المستأمنين من جهة أخرى ، فمبلغ التامين الذي يدفع للورثة أو للمستفيد في تأمين التكافل الاجتماعي " تامين مخاطر الحياة" يمثل صورة من صور التكافل بين المشتركين في هذا النوع من التأمين تماما كمن يكفل اليتيم بعد وفاة آبيه [97]

خامسا : تحقيق مبدأ التضامن بين شركات التامين الإسلامية داخليا و خارجيا

و ذلك من خلال

1 – أقسام الخطر المؤمن وفق نظام المحصصات المعمول به في شركات التامين بحي يتم توزيع الخطر على كثر من شركة بسبب عدم توافر الطاقة الاستيعابية لدى شركة التامين المباشر ، أو بسبب إلزامية القانون فهذه الحالة تمثل صورة من صور التضامن بين الشركات التامين الإسلامية في حالة تعددها في أسواق التأمين [98]

2 – التبادل المعرفي الخاص بأعمال التأمين الإسلامي ، و التعاون على تذليل العراقيل التي تعترض مسيرة عمل الشركات ، و العمل على إيجاد البديل الشرعي لإعادة التامين و غير ذلك من الأمور التي تحقق مصالح شركات التامين الإسلامي من خلال عقد المؤتمرات و الندوات الخاصة بالتأمين الإسلامي و المشاركة فيها *

سادسا : المحافظة على مبدأ أمانة المسؤولية و شفافية العلاقة مع شركات إعادة التأمين لبناء أواصر الثقة في التعامل بينها و بين شركات التأمين الإسلامية .

و ذلك من خلال الممارسات التالية :

1 – التقيد ببنود اتفاقيات إعادة التأمين المبرمة بين الفريقين بما يحقق المصالح المشتركة لهما

97 – د. أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق (2) ، ص 49 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

2- الحرص على عدم تامين الأخطار التي لا تتحقق فيها الشروط التي ينبغي تحققها لقبول تأمينها

3- المحافظة على حقوق شركات إعادة التامين و أموالها المستقاة وفق اتفاقيات الإعادة ، و استثمارها بالطرق المشروعة وفق عقد المضاربة [99]

99 - د. أحمد سالم ملحم ، المرجع السابق، ص.50.

* يذكر أن التأمين التعاوني قد لاقى تفاعلا إيجابيا في كثير من الدول العربية و خاصة نظام التكامل الصحي و الرعاية الصحية .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

المطلب الثالث : تطبيقات التامين التعاوني في ظل الشريعة الإسلامية

يحتل التامين الجزائري المرتبة 68 عالميا بحصة قدرها 0.016 % من سوق التامين العالمية ، و المرتبة السابعة إفريقيا بحصة 1.3 % من سوق التأمين الإفريقي .

و بالرجوع إلى التأمين التكافلي في الجزائر ، فمن المثال الحي على هذه الشركات هي شركة سلامة للتامين ، و اخترنا هذه الشركة لتكون نموذجا لتطبيق التامين التكافلي باعتبارها الشركة الوحيدة التي تقدم منتجات في التأمين التكافلي* في الجزائر [100]

- تجربة شركة سلامة الجزائرية :

1- تعريف بالشركة " سلامة " :

شركة سلامة للتأمينات هي إحدى الفروع التابعة للشركة العربية الإسلامية للتامين " اياك " الإماراتية و مقرها السعودية ، لقد اعتمدت شركة سلامة بمقتضى القرار رقم 46 الصادر بتاريخ 02 جويلية 2006 من قبل وزارة المالية ، و قد استحوذت على الشركة البركة و الآمان المنشأة في 2006/03/26 ، حيث حدث تغير في التسمية و تجديد الاعتماد

و قد اعتمدت شركة سلامة للتأمينات الجزائر بقرار سالف ذكر مما يعني أنها امتصت شركة البركة و الآمان لتامين و إعادة التأمين المنشأة في 26مارس 2000 و التي أصبحت اليوم سلامة للتأمينات الجزائر [101]

تعد شركة سلامة لتأمينات الجزائر الوحيدة من بين جميع شركات التأمين في السوق الجزائرية التي تتعامل في مجال التأمين التكافلي إلى جانب التأمين التحليلي ، بالإضافة إلى مشروع بنك البركة لتقديم هذه الخدمة

2- تجربة سلامة للتأمينات : تستخدم شركة سلامة للتأمينات ثلاث نماذج شرعية في تنفيذ أعمالها المالية و إدارة صناديق التكافل على وجه التحديد نموذج الوكالة ،

---

[100] - أ. أمان بوزينة ، مداخلة في بعنوان شركات التأمين التكافلي " شركة سلامة " ، الملتقى الدولي السابع حول : الصناعة التأمينية – الواقع العملي و آفاق التطوير ، جامعة حسيبة بن بوعلي ، كلية العلوم الاقتصادية ، ديسمبر 2012 ، ص 11

* التأمين التكافلي له عدة مدلولات كالتعاوني أو التبادلي و غيرها من المصطلحات المتشابهة

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

نموذج المضاربة ، و النموذج المختلط ، ة هذا الأخير الأكثر ممارسة في الشركة [102]

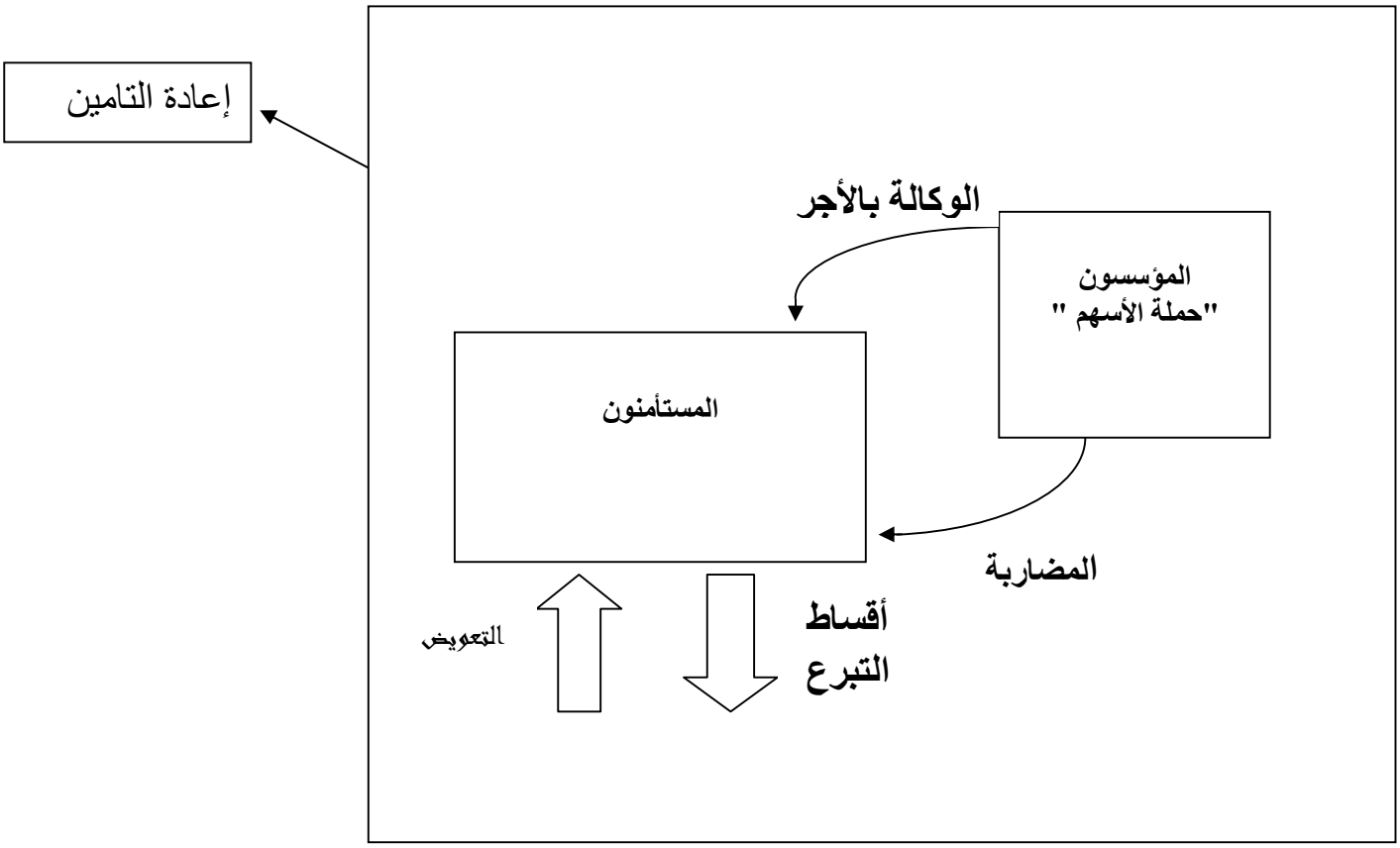

الشكل رقم (1) تكييف التامين التعاوني [103]

1- نموذج المضاربة : المضاربة هي اتفاقية استثمار الأموال بين أثنين أحدهما يقدم رأس مال و الآخر يقدم الجهد " الضارب " ، و ناتج المضاربة " الربح " يتم اقتسامه بين الاثنين بنسبة محددة مثلا 50 % / 50 % أو 2/1 و في هذا النموذج يكون حملة الوثائق هم الذين يقدمون رأس المال و المؤمن ه المضارب .

102- أ. بهلولي فيصل و أ. خويلد عفاف ، مداخلة بعنوان التأمين التكافلي الإسلامي كبديل للتأمين التقليدي في الجزائر " الواقع و الآفاق " ، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي و أفاق التطوير جامعة الشلف ، كلية العلوم الاقتصادية ، ديسمبر 2012 ص .11

103- د.. سامر مظفر قنطقجي ، المرجع السابق ، ص.39

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

2-نموذج الوكالة : حيث تقوم الشركة بدور الوكيل عن المؤمن لهم في إدارة عمليات التأمين ، و استثمار الأقساط مقابل أجر معلوم [104]

- نموذج المضاربة :

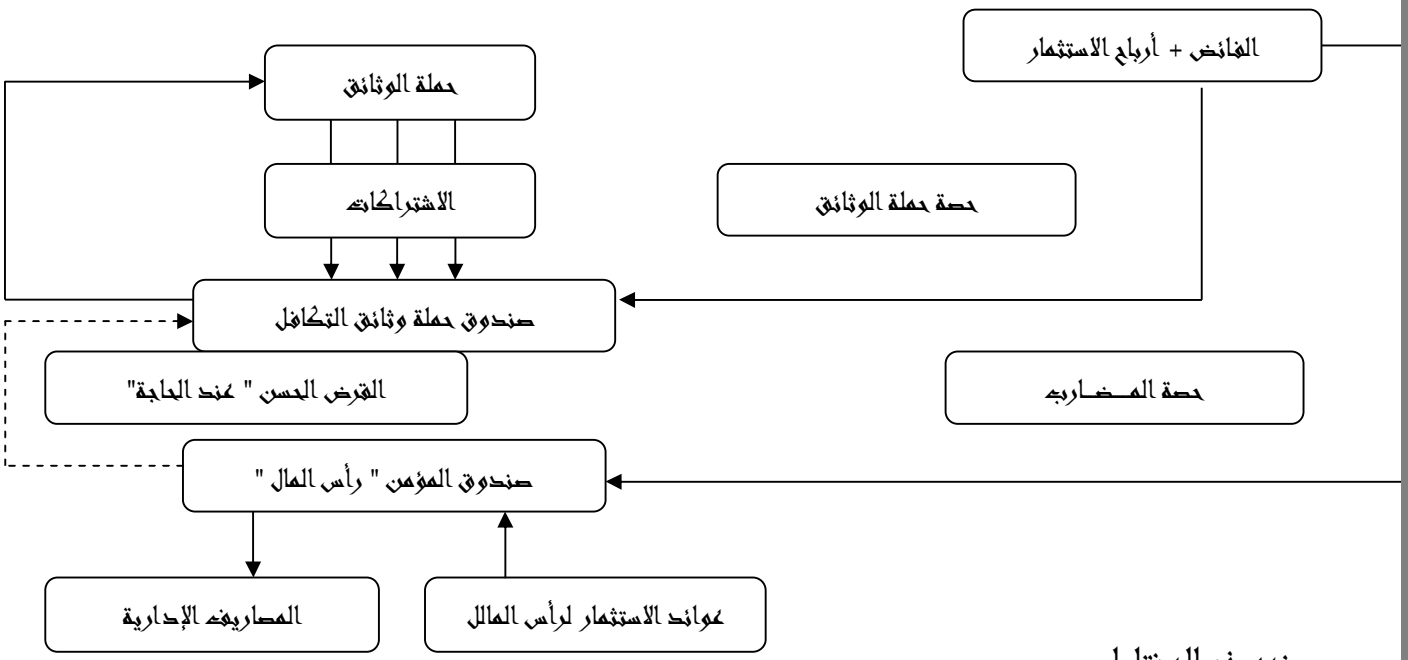

- نموذج المختلط :

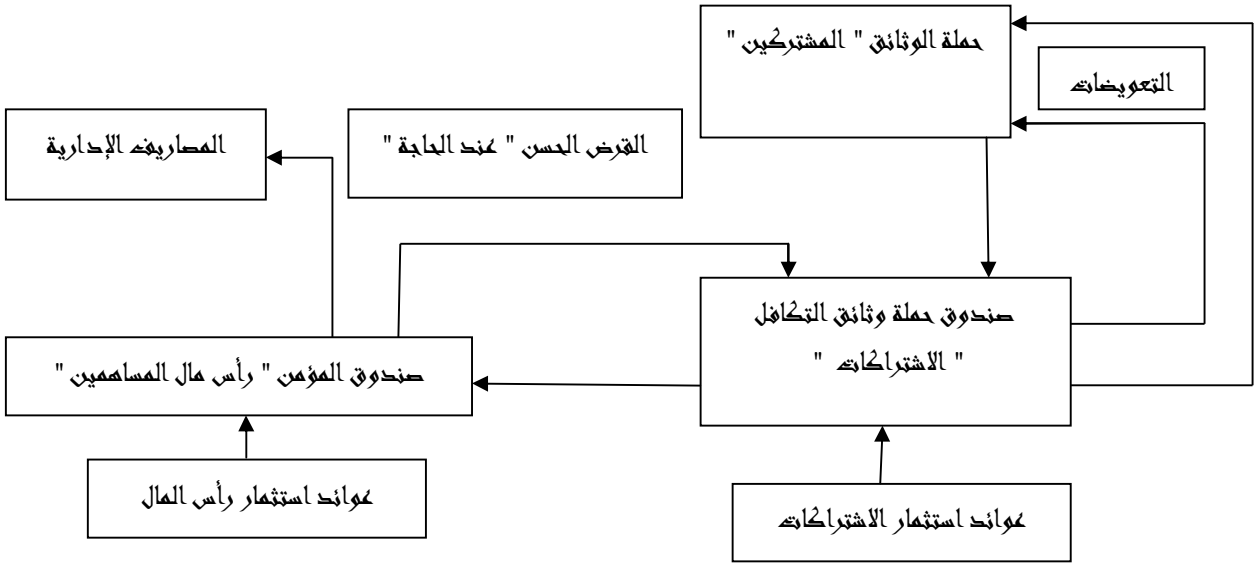

104 – مذبي خيرة ، شركات التأمين التقليدي مؤسسات التامين التكافلي بين الأسس النظرية و التجريبية التطبيقية - سلامة للتأمينات - ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة سعيدة ، ص .53.

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

3- نموذج المختلط : في هذا النموذج تستحق شركة نسبة معينة من الاشتراكات الأجر المعلوم " مقابل إدارتها لأعمال التأمين + نسبة من عوائد الاستثمار و الاشتراكات بصفتها مضاربة " [105]

و أطلقت شركة سلامة الجزائر منتجات التامين على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية و المعروفة باسم التكافل و التي تتمثل في :

- التأمين التكافلي و تراكم رأس المال : و يتضمن توفير و دفع رأس المال معدل وقت التقاعد .

- التامين التكافلي و الرعاية الاجتماعية : في حالة وفاة أو العجز المطلق و النهائي للمؤمن عليه ، يسمح بالدفع الفوري مقطوع للمستفيدين المعنيين " الأزواج ، الأبناء ، الأمهات " في شكل تأمين على الحياة و هو سياسة جديدة مخصصة لأرباب الأسر

- التأمين التكافلي و الائتمان: يتيح سداد رصيد القروض غير المسددة للمقترض في حالة وفاة المؤمن عليه و هو مخصص لموظفي القطاع العام و الخاص [106]

- فوائد منتجات التكافل : و هي منتجات مرنة تمكن الناس من القدرة على تشكيل معاش تقاعدي ، حماية الأسرة في حالة الوفاة الطبيعية أو العجز عن طريق تخصيص مبلغ مقطوع في وقت مبكر ، تحسين الوضع العائلي و تقديم ضمانات لاختيار العديد من الاحتياطات الحصة التي تناسب ضمان الحماية

- و تمكن مرونة منتجات الشركة في الحقيقة أنها مصممة في ثلاث خيارات : الحد الأدنى ، المتوسط ، الأفضل لكل خيار يقدم ضمانات إضافية أو اعتماد على احتياطات العملاء [107]

---

[106] ا. بهلولي فيصل و أ- خويلد عفاف ، المرجع سابق ، ص . 13.

[107] ا. بهلولي فيصل و أ- خويلد عفاف ، المرجع سابق ، ص. 13

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

تحديات شركة سلامة للتأمينات :

بالنظر على واقع التأمين في الجزائر و تجربة شركة سلامة ، يمكن استقراء التحديات التالية :

1- قانون التأمينات الحالي لا يسمح بتقديم خدمات و منتجات التأمين التكافلي بشكل صريح ، مثلما هو الحال بالنسبة لماليزيا ، تركيا ، السعودية

2- يفرض القانون الجزائري على شركات التأمين المتواجدة في السوق الوطنية تخصيص نسبة 50 % من مداخيل الشركة على شكل أسهم في سندات الخزينة العمومية [108]

3- قامت شركة سلامة باستحداث رصيد خاص يشمل الفوائد التي تتحصل عليها بغرض فصلها عن الأرباح السنوية تحت هيئة الرقابة الشرعية التي تخضع لها

4- قامت شركة سامة بإعداد قوائمها المالية في ذات النماذج المحاسبية التقليدية التي لا تراعي أسس العمل التأميني التكافلي ، و لا تتوافق مع ما جاءت به معايير هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين .

5- عدم دخول بنوك إسلامية إلى السوق الجزائرية مما لا يسمح لشركة سلامة باستثمار اشتراكات التأمين فيها و تحقيق نسب نمو في القطاع ، حيث أن البنوك الإسلامية هي المحرك رئيسي لقطاع التأمين التكافلي

6- انخفاض مستوى دخل الأفراد و ارتفاع نفقات المعيشة

7- النظرة السلبية للتامين و اعتباره كضريبة ، نتيجة عدم توفر ثقافة التأمينية لدى أفراد المجتمع الجزائري التي تنامت في ظل الاقتصاد الاشتراكي

8- قصور شركات التأمين في ممارسة دورها في نشر الوعي التأميني في المجتمع الجزائري ، الأمر الذي يؤثر سلبا على حجم النشاط

[108] مخبي خيرة ، المرجع السابق ، ص 48

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

9- ضعف و قصور مجالات الاستثمار و غياب السوق المالية

10- نقص الكفاءات البشرية المؤهلة و المدربة على الأساليب الحديثة و في مجال الرياضيات الاكتوارية حيث ما يلاحظ في الجزائر قلة الاهتمام بالتكوين الجامعي في مجال التأمين [109]

[109] مخبي خيرة ، المرجع السابق ، ص . 48.

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

إن الدارس لواقع التأمين في الجزائر بصفة عامة وباحث في مجال التأمين بصفة عامة وباحث في مجال التأمين التعاوني بصفة خاصة ، ونجد أن قطاع التأمين في الجزائر مازال بعيد عن مستوى المتوسط لبعض الدول المجاورة مثل تونس أو مصر أو بعض الدول الريعية في الاقتصاد مثل : الكويت والسعودية وغيرها .

وعلى رغم من تأثر بالنظام الاشتراكي بعيد الاستقلال وعقب إصلاحات داخلية عقب سنة 1965 وبدأ من النظام العام وصولا إلى النظام الاقتصادي وما تبعه ذلك من إرهاصات للأزمة سنة 1986 بسبب ريعية الاقتصاد الوطني .

إلا أن الدولة ما زالت لم تستدرك الأمر بعد بالعمل على بدائل الحقيقية جالبة لرأس المال مثل تمويل الإسلامي وغيرها من البدائل المتاحة .

وعليه فإن العجز الذي يعانيه التأمين التعاوني في الجزائر وذلك بسبب عدة معوقات ذي دلالة خاصة وأخرى تعتبر سمة الأساسية في نشوء المعوقات وأخرى وهي كالتالي :

- تبعية النظام القانوني الجزائري لنظام اللاتيني الجرماني – تبعية حرفية معيبة تبقى وصمة عار على المشرع الجزائري .
- عدم إيمان المشرع الجزائري أو الهيئات السيادية بطابع أخلاقي أو ديني في مجال المعاملات المالية وذلك بتحديد معاملات الإسلامية المالية في ظل ما يعرفه العالم من تحولات .

وهنالك معوقات خاصة أو متخصصة ومنها فنية أو تقنية وغيرها معوقات التي منعت من انتشار التأمين التكافلي أو التعاوني في الجزائر .

ولنجاح صناعة التأمينية التعاونية أو التكافلية لابد من مرتكزات التالية :

1 – العمل على ’نشاء شركات إعادة تكافل قوية إذ أن المشروع يواجه عقبات أهمها :

- نظام التأمين التكافلي غير مطبق في الكثير من البلدان الإسلامية .
- اعتقاد كثير من الدول الإسلامية على نظام اقتصادي غير ربوي .
- عدم تطبيق الشريعة الإسلامية في كثير من الدول الإسلامية ما يجعل قوانينها تتعارض مع التأمين التكافلي .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

- طريقة توظيفها رأس المال في شركات التأمين التكافلي غير جذابة لرؤوس الأموال .

2- إيجاد صيغ ممارسة تمكن المساهمين من الحصول على أرباح مجزية.

3- العمل على رفع الوعي التأميني .

4- معالجة مشكلة شح الكوادر الفنية في التأمين في الدول الإسلامية .

5- بناء منظمات لسوق التأمين التكافلي وهذا بإنشاء :

- هيئة رقابة شرعية عالمية .

- تفعيل إتحاد شركات التأمين الإسلامية .

6- تطوير قوانين وتشريعات التأمين في الدول الإسلامية .

7- تقوية البيئة التحتية لصناعة التأمين في الدول الإسلامية .

8- العمل على الاستفادة من الآثار الإيجابية لاتفاقية التجارة العالمية ، والتي من أهمها :

- تحرير الخدمات يسمح بالانتشار الواسع لشركات المحلية لتقديم تجربة التأمين التكافلي .

- تقوية وتطوير الجهاز الرقابي للخدمة.

- خلق منافسة يمكن من خلالها تجويد الخدمة المقدمة للمواطنين.

9- العمل على الاستفادة من تداعيات الأزمة المالية العالمية الراهنة ، وانعكاس ذلك على الدعوات المتنامية لإصلاح النظام المالي العالمي ، وهو ما يصب في صالح الخدمات المالية الإسلامية بصفة عامة وخدمات التأمين الإسلامي بصفة الخاصة .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

قائمة المراجع :

أ – المصادر:

– القرآن الكريم.

ب – المراجع العامة :

1- أحمد بن إدريس القرافي ، الفروق ، طبعة عالم الكتاب – القاهرة (مصر) ، بدون سنة .

2- إبن خلدون ، المقدمة ، دار الجيل – بيروت (لبنان) ، الكتاب الأول ، سنة 1987 .

3- د .يوسف القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام ، دار البعث للطباعة والنشر – قسنطينة ، الطبعة الحادية عشر ، سنة 1988 .

4- أ. محمد متولي الشعراوي ، أصول الدعوة ، المكتبة التوفيقية – مصر ، بدون طبعة ، بدون سنة .

ج- المراجع المتخصصة:

1- د.أحمد سالم ملحم ، التأمين الإسلامي ، الطبعة الأولى ، سنة 2002 ، دار الإعلام – الأردن .

2- د. أحمد سالم ملحم ، التأمين الإسلامي ، دار الثقافة للنشر والتوزيع – الأردن ، الطبعة الأولى – 2012 .

3- د. أحمد شرف الدين ، أحكام التأمين في القانون و القضاء ، بدون ط ، الكويت ، 1983.

4- د. أحمد سعيد شرف الدين ، عقود التأمين وعقود ضمان الاستثمار ، مطبعة حسان – القاهرة (مصر) ، سنة 1982.

5- د. حسين حامد ، حكم الشريعة الإسلامية في عقود التأمين ، دار الاعتصام – القاهرة (مصر) ، سنة 1986 .

6- أ. خالد بن محمد بن أحمد آل فندي ، ضمانات حقوق المؤمن له لدى شركات التأمين التعاوني (دراسة مقارنة) ، مكتبة الاقتصاد والقانون، الطبعة الأولى ، 2012 .

7- د. عبد الستار أبو غدة ، أوفوا بالعقود ، بيت التمويل الكويتي ، سنة 1993.

8- د. عبد الرزاق السنهوري ، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد ، الجزء الثامن ، المجلد الثاني ، ط3 ، منشورات الحلبي الحقوقية – بيروت لبنان ، سنة 2000 .

9- د مصطفى الزرقا ، نظام التأمين – حقيقته و الرأي الشرعي فيه ، طبعة الرابعة ، مؤسسة الرسالة – بيروت لبنان ، 1994 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

10- د عبد الهادي السيد محمد تقي الحكيم، عقد التأمين حقيقته ومشروعيته، منشورات الحلبي الحقوقية – لبنان، طبعة جديدة، سنة 2010 .

11- د. رفيق يونس المصري ، التمويل الإسلامي ، دار القلم – دمشق"سوريا" ، الطبعة الأولى ، السنة 2012.

12- د. نعمات محمد مختار ، التأمين التجاري والتأمين الإسلامي ، المكتب الجامعي الحديث – الإسكندرية (مصر) ، سنة 2005 .

د- مذكرات و الرسائل :

- خيري محمد ، دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني – حالة الجزائر ، رسالة ماجستير في علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، سنة 2010 -2011 .

- مخبي خيرة ، شركات التأمين التقليدي مؤسسات التامين التكافلي بين الأسس النظرية و التجريبية التطبيقية - سلامة للتأمينات - ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة سعيدة .

- بن تركي سهام ومعطار نظيرة ، واقع التأمين في الجزائر ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية (تخصص نقود ومالية وبنوك) ، معهد العلوم الاقتصادية – جامعة يحي فارس – المدية ، بدون سنة .

هـ - المطبوعات :

- أ. مصباح علي ، محاضرات في قانون التأمين ، مطبوعة لفرع قانون العلاقات الدولية ، السنة الثانية ، جامعة التكوين المتواصل – قسنطينة ، سنة 2002 – 2003 .

و – المداخلات :

- أمان بوزينة ، مداخلة في بعنوان شركات التأمين التكافلي " شركة سلامة " ، الملتقى الدولي السابع حول : الصناعة التأمينية – الواقع العملي و آفاق التطوير ، جامعة حسيبة بن بوعلي ، كلية العلوم الاقتصادية ، ديسمبر 2012 .

- د. الصديق محمد الأمين الضرير ، موقف فقهاء الشريعة الإسلامية من التأمين ، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول الصناعة التأمينية في العالم الإسلامي ، جامعة الأزهر ، سنة 2001 .

- أ . براحلية بدر الدين ، التأمين في ظل المرسوم التنفيذي 09 / 13 بين التجاري والتعاوني ، ندوة حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية و التجربة التطبيقية ، جامعة سطيف ، سنة 2011 .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

- أ. بهلولي فيصل و أ. خويلد عفاف ، التأمين التعاوني كبديل لتامين التجاري في الجزائر ، مداخلة بملتقى الدولي السابع حول " الصناعات التأمينية واقع وآفاق ، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف ، الجزائر ، 2012 .

- د. حامد حسن محمد ، التأمين التعاوني "أحكام و ضوابط الشرعية " ، ورقة مقدمة لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي "الدورة العشرين، الجزائر .

- أ. مولاي خليل ، التأمين التكافلي الإسلامي الواقع والأفاق ، الملتقى الدولي حول " الإقتصاد الإسلامي ، الواقع ..... ورهانات المستقبل " ، غرداية ، سنة 2010 .

- د . محمد سعدو الجرف ، التأمين التعاوني (الأحكام والضوابط الشرعية) ، ورقة مقدمة لـمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي ، الدورة العشرين ، المنعقد بالجزائر.

- د. عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي ، إدارة الغرر في التأمين التعاوني ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، رقم المجلة 23 ، العدد 02 ، 2010 .

- د ، ندى زهير الفيل ، التأمين التكافلي ... تأمين تعويضي أو الجزافي ، ورقة مقدمة للمؤتمر السنوي الثاني و العشرين بعنوان الجوانب القانونية للتأمين و للاتجاهات المعاصرة ، 13-14 ماي 2014 ، كلية القانون – جامعة الإمارات العربية المتحدة .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

الفهرس

المقدمة 2-4

الفصل الأول : التصور النظري والتطبيقي للتأمين التعاوني في التشريع 5-33

المبحث الأول : مفهوم التأمين التعاوني 6-19

المطلب الأول : تعريفه بالتأمين التعاوني 7-13

المطلب الثاني : خصائص التأمين التعاوني 13-17

المطلب الثالث : عناصر عقد التأمين التعاوني 18-19

المبحث الثاني : نشأته وتطوره في الجزائر 20-32

المطلب الأول : نشأة التأمين التعاوني 21-23

المطلب الثاني : تطور التأمين التعاوني في الجزائر 24-26

المطلب الثالث : تطبيقات التأمين التعاوني في التشريع الجزائر 27-32

الفصل الثاني : ماهية التأمين التعاوني في الشريعة الإسلامية 34- 71

المبحث الأول : مفهوم التأمين التعاوني المركب 35-54

المطلب الأول : تعريفه وخصائص التأمين التعاوني المركب.....35- 50

المطلب الثاني : أركان عقد التأمين التعاوني المركب 51- 52

المطلب الثاني : أنواع التأمين التعاوني المركب 53- 54

المبحث الثاني : تطور التأمين التعاوني 55-71

المطلب الأول : نشأة التأمين التعاوني 55-60

المطلب الثاني : مبادئ التأمين التعاوني 60-65

المطلب الثالث : تطبيقات التأمين التعاوني في ظل الشريعة الإسلامية 66-71

الخاتمة 72- 73

قائمة المراجع .....74 – 76

الملاحق .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM

الملخص :

نتطرق في هذه الدراسة الموسومة بالتأمين التعاوني في التشريع والشريعة الإسلامية ، وكانت النتيجة المستخلصة أن التأمين التعاوني هو البديل الوحيد لتامين التجاري خاصة لما لاقاه هذا النوع من التأمين من رواج في العالم الإسلامي .

حيث أن التأمين التكافلي أو التبادلي يعتبر نظاما تأمينيا شرعيا محكما وفاعلا في منظومة الاقتصادية سواء على مستوى الداخلي أو العالمي .

Nous abordons dans cette étude étiquetée assurance coopérative dans la législation et la loi islamique, et le résultat a appris que l'assurance coopérative est la seule alternative à l'assurance commerciale pour qui arriva privé ce type d'assurance de la vogue dans le monde musulman.

Comme l'assurance Takaful ou système interactif qui a fortement considéré arbitre légitime actif dans le système économique, à la fois sur le plan national ou mondial.

The summary

We address in this study tagged cooperative insurance in the législation and Islamic law, and the result was learned that the cooperative insurance is the only alternative to commercial insurance to private befell this type of insurance from the vogue in .the Muslim world

As the Takaful insurance or interactive system that strongly considered legitimate arbitrator active in the economic system, both on the domestic or global level .

Créé par la version démo de Universal Document Converter. La version complète n'ajoute pas ce texte.
FR.PRINT-DRIVER.COM